الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الدكتور مولاي طاهر –سعيدة–

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

النظام القانوني للشركات العابرة للقارات

مذكرة لنيل شهادة الماستر

تخصص: قانون دولي وعلاقات دولية

من إعداد الطالب:

روان محمد

إشراف الدكتور:

أسود محمد الأمين

لجنة المناقشة:

الدكتور العياشي بوزيـــان	رئيســـــــــــا
الدكتور أسود محمد الأمين	مشرفا ومقـــــــررا
الدكتور عصموني خليفــة	عضوا مناقشـــــــا
الأستاذة فصراوي حنـــان	عضوا مناقشـــــــا
الأستاذة بن سنوسي خيرة	عضوا مناقشـــــــا

السنة الجامعية: 2015-2016

الإهـــداء

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي اولا ان هدانا الله ، ما يسعنا وقد وفقنا الله في انجاز هذه المذكرة إلا أن نتقدم بشكرنا الجزيل إلى كل من قدم لنا يد المساعدة من قريب ومن بعيد لانجاز هذا العمل المتواضع، كما أتقدم بأسمى معاني الشكر والتقدير إلى من أشرف على هذه المذكرة الدكتور المحترم أسود محمد الأمين ونشكره على صبره معنا، كما أتقدم بالشكر إلى كل أساتذة كلية الحقوق والعلوم السياسية بجامعة مولاي طاهر بولاية سعيدة.

مقدمة

في عالم ما بعد الحرب العالمية الثانية من أهم الظواهر القانونية الدولية والاقتصادية بل والسياسية هي الشركات العابرة للقارات، فمن الناحية القانونية تشكل الشركات ظاهرة قانونية جديدة تتعدى المفاهيم التقليدية وتتجاوزها حيث أن كثير من القضايا والمشاكل ما تعجز عنها الأدوات الفنية والمستحدثة وفي الإحاطة بها، فالشركات عبر الوطنية هي شركات دولية النشاط، وذات كيان يتعدى الحدود الإقليمية للدولة الأم في حين أن القانون لا يزال وسيظل وسيبقى لوقت طويل إقليميا وقوميا.

وفي خضم التدويل تعد الشركات متعددة الجنسيات قاعدة أساسية لما لها من آفاق وتطورات وما تبديه من مرونة قبل الشروط والتكيف مع البيئة العالمية المتغيرة.

فأصح وصف لهذا العصر هو عصر العولمة ومن الصحة وصفه بأنه عصر الشركات العابرة للقارات من القانون الخاص، لكنها تطورت وأصبحت بحجمها الواقعي حيث خرجت من الحدود الإقليمية للمجال الدولي.

فأصبح وضعها القانوني الجديد يطرح موضوعا هاما في المحيط الدولي.

أهمية البحث:

تثير المتغيرات الراهنة في النظام الدولي التساؤلات حول مصير هذا الكيان الحديث ألا وهو الشركات العابرة للقارات حيث يعد أهم المقومات الأساسية في بعث العلاقات بين الدول سيما في مجال الحقوق والحريات حيث يسهم ذلك في مد وجزر العوامل الدولية، إذ يعد المحرك الأساسي في ذلك، والذي تسير من خلاله هذه الشركات بالتوازي مع مفهوم الدولة في القانون الدولي.

أهداف البحث:

- الوقوف بالدراسة والتحليل أهم وأبرز كيان اعتمد على حرك التفاعلات القانونية، الدولية والسياسية والاقتصادية.
- الأدوار المختلفة التي يمكن للشركات عبر وطنية أن تلعبها خاصة في مجال بحث استراتيجيات العمل الدولي.
- الآثار المترتبة عن عمل هاته الشركات سواء كانت على الصعيد القانوني والدولي طبعا في إطار المكانة التي تتضح لها من الدول المستقبلة.
- التعاملات الأزمة مع هاته الشركات للوقوف على قواعد المسؤولية خاصة في المجال الاجتماعي .

منهج البحث:

1. المنهج الوصفي لمعرفة أهم ما تتميز به الشركات العابرة للقارات.
2. المنهج التحليلي خاص بالنظام القانوني لشركات العابرة للقارات ولاسيما في ظل المتغيرات الدولية.

3. بالإضافة إلى تخلل بعض المناهج للضرورة العلمية وهي التاريخي الاستقرائي والاستنباطي و الاحصائي والمقارن .

إشكالية البحث:

إن أسباب اختيار هذا الموضوع تنطوي تحته عدة إشكاليات تحتاج البحث وعليه تطرح الإشكالية التالية والتي نوجزها في شقين:

ما هي هاته الشركات العابرة للقارات وما المكانة التي تحضى بها دوليا و وطنيا في ظل التراكمات للمسؤولية داخل المجتمع الدولي ؟ .

خطة البحث

الفصل الأول : ماهية الشركات المتعددة الجنسيات.

المبحث الأول:مفهوم الشركات المتعددة الجنسيات و طبيعتها.

المطلب الأول:مفهوم الشركات المتعددة الجنسيات.

المطلب الثاني:الطبيعة القانونية للشركات المتعددة الجنسيات.

المبحث الثاني : فعالية الشركات المتعددة الجنسيات .

المطلب الأول : مظاهر التأثير الايجابية للشركات المتعددة الجنسيات.

المطلب الثاني :مظاهر التأثير السلبية للشركات المتعددة الجنسيات.

الفصل الثاني : مكانة الشركات المتعددة الجنسيات و مسؤوليتها في المجتمع الدولي.

المبحث الأول : مكانة الشركات المتعددة الجنسيات.

المطلب الأول :إستراتيجية الشركات المتعددة الجنسيات.

المطلب الثاني: مكانة الشركات المتعددة الجنسيات في الجزائر .

المبحث الثاني: مسؤولية الشركات المتعددة الجنسيات. .

المطلب الأول:مفهوم المسؤولية الدولية الشركات المتعددة الجنسيات.

الفصل الأول

ماهية الشركات المتعددة الجنسيات

تعتبر الشركات المتعددة الجنسيات أو العابرة للقارات أحد إفرازات العولمة ، إذا ما بقيت تخضع للقانون الوطني لذا لا يمكن الحديث عن هذا كله إلا بالتطرق إلى مفهوم الشركات المتعددة الجنسيات وطبيعتها وعن فعالية الشركات المتعددة الجنسيات وطبيعتها وعن فعالية الشركات العبر وطنية لذا سوف نتعرض في هذا الفصل إلى ماهية الشركات المتعددة جنسيات في مبحثين لنتبع المراحل التي قطعتها قبل أن نصل إلى الشكل الذي توجد عليه اليوم ، مع ذكر تعاريف شركات متعددة الجنسيات و تحديد خصائصها ومنه ، حتى يتسنى لنا البحث عن النظام القانوني لا بد من استيعاب كيانها إذ تكتسب شركات متعددة الجنسيات مظهرا يؤثر بالإيجاب أو السلب على الدول واقتصادياتها فتعالج في:

المبحث الأول :ماهية الشركات متعددة الجنسيات.

المطلب الأول :مفهوم الشركات المتعددة الجنسيات

المطلب الثاني :الطبيعة القانونية للشركات المتعددة الجنسيات

المبحث الثاني :فعالية الشركات المتعددة الجنسيات.

المطلب الأول :مظاهر التأثير الإيجابي

المطلب الثاني :مظاهر التأثير السلبي

المبحث الأول:مفهوم الشركات المتعددة الجنسيات و طبيعتها.

لطالما وجدت كيانات لها الوزن و القيمة في هذا المجتمع الدولي منها الشركات المتعددة الجنسيات التي تنشط خارج إقليمها فتعتمد على ضخامة رؤوس الأموال و تنوع مجالات العمل فما مفهوم هاته الأخيرة و ما طبيعتها .

لدراسة هذا المبحث وجب التطرق إلى مطلبين اثنين .

المطلب الأول:مفهوم الشركات المتعددة الجنسيات

يهتم هذا المطلب بدراسة مفهوم الشركات العابرة للقارات وهذا عند التعرض لنشأة الشركات ظهورها وتاريخها والتطرق أيضا إلى بعض التعاريف الخاصة بها والإلمام ببعض خصائصها.

الفرع الأول : نشأة الشركات المتعددة الجنسيات

أولا : ظهور الشركات المتعددة الجنسيات

لقد ظهرت الشركات المتعددة الجنسيات على يد الشركات الأمريكية الكبرى التي بدأت منذ نهاية الحرب العالمية ، وبشكل خاص منذ الخمسينات على زيادة استثماراتها المباشرة خارج الولايات المتحدة وذلك بإنشاء وحدات إنتاجية في كندا وأوربا وأمريكة اللاتينية في إطار إستراتجية إنتاجية عالمية موحدة ، وسرعان ما حذت الشركات الأوربية حذو الشركات الأمريكية بعد أن استردت أوربا أنفسها بعد الحرب وأعادت بناء قوتها وبدأت تنتقل من الإقليمية إلى العالمية بإنشاء وحدات إنتاجية خارج حدودها ، بل أن بعض هذه الشركات قام بإنشاء شركات صناعية تابعة لها في أمريكا.

وبعدها جاء دور اليابان لتدخل هي الأخرى معترك الدولية ورغم أن هذا الدخول جاء متأخرا بعض الشيء فإن العالم تنبأ بأن هذه الشركات اليابانية سوف تلعب دورا متعاظما في المجال العالمي.

وتستمد هذه الشركات المتعددة القوميات قدرتها على السيطرة على الاقتصاد العالمي من قوتها الاقتصادية الذاتية ومن قوتها الفنية والتكنولوجية الهائلة , وما يميز الشركات المتعددة القوميات ليس هو قيامها بنشاط اقتصادي على المستوى الدولي , وإنما طبيعة هذا النشاط والأسلوب الذي يتم به وكم أن طبيعة وأسلوب نشاط الشركات يختلف اختلاف جذريا عن طبيعة وأسلوب نشاط كل ما سبقها من الشركات التي عرفتها الرأسمالية طوال حياتها .

وما يميزها كذلك أنها تقوم بنقل وحدات إنتاجية من الدولة التابعة لها، أي الدولة الأم إلى دول أخرى مختلفة مع استمرار سيطرتها على هذه الوحدات الإنتاجية وإدارتها مركزيا في إطار إستراتجية إنتاجية عالمية موحدة.

ثانيا : تاريخ الشركات المتعددة الجنسيات

يرجع تاريخ العديد من الشركات المتعددة الجنسيات التي نعرفها اليوم إلى ما قبل الحرب العالمية الثانية وبشكل أكثر تحديد إلى نهاية ق 19 فمنذ ذلك التاريخ بدأت بعض الشركات الكبرى في أمريكا وأوربا تقيم وحدات إنتاجية خارج حدودها الأصلية ففي عام 1865 أنشأت شركة باير الألمانية للصناعات الكيميائية مصنعا لها في نيويورك إلى أن أول شركة تستحق وصف (المتعددة القوميات) بالمعنى الدقيق هي شركة سنجر الأمريكية لصناعة مكنات الخياطة التي أقامت في عام 1867 مصنع لها في جلاسكو وتبعته بعدة مصانع أخرى في النمسا وكندا وسرعان ما حذت الكثير من الشركات الأمريكية حذو سنجر.

ورغم ظهور واستقرا العديد من الشركات المتعددة القوميات فقد بقيت أهميتها في الاقتصاد العالمي محدودة للغاية من ناحية لأن القطاعات التي كانت تعمل فيها هذه

الشركات وبشكل أساسي البترول ، السيارات و الألمنيوم, رغم أهميتها في الاقتصاد اليوم، أم تكن تلعب دور أساسيا في اقتصاديات الدول الرأسمالية آنذاك, إذا كانت الرئيسية هي الفحم، السكك الحديدية، الحديد والصلب ...الخ وبقيت هذه الصناعات بعيدة عن عمل الشركات المتعددة القوميات ومن ناحية أخرى لضيق حجم النشاط الدولي لهذه الشركات .

والظروف الدولية الاقتصادية في فترة مابين الحربين العالميتين لم تكن لتسمح بنمو أكبرى الاستثمارات الدولية المباشرة من ناحية بسبب عدم استقرار الأوضاع النقدية في أوربا نتيجة لتضخم الهائل على أن هذه الأوضاع تغيرت تماما بعد الحرب الثانية بإبرام الاتفاقية العامة لرسوم الجمركية والتجارة المعروفة باسم (GATT) والتي تولت وضع أسس ومبادئ عامة لتنظيم التبادل التجاري الدولي فأزاحت بذلك واحدا من أهم العوائق التي كانت تعترض سبيل الشركات المتعددة القوميات .

وكذلك اتفاقية إنشاء المجموعة الاقتصادية الأوربية المعقودة في روما سنة 1957 أعطت دفعة هائلة لنشاط هذه الشركات وهكذا فإن الظروف كلها كانت مهيأة منذ نهاية الحرب العالمية لظهور الشركات المتعددة الجنسيات

الفرع الثاني: تعريف وخصائص الشركات المتعددة الجنسيات.

أولا : تعريف الشركات متعددة الجنسية:

الشركات متعددة الجنسية هي تلك الشركة التي تمارس نشاطها في عدة بلدا ن ، حيث تتكون من شركة أم في البلد الأصلي و فروعا في البلدان المضيفة ، ففضلا عن هذه التسمية (multinational) تدعى أيضا الشركات عبر القومية (transnational) والشمولية(global) والكوكبية(planetary) والعالمية(world) والدولية(international) وما فوق الكوكبية (super national) و غيرها وتفضل الأمم المتحدة استخدام مصطلح شركات عابرة الأقطار.

ومن الصعب الوصول إلى تعريف واحد يمكن أن يزودنا بمقياس معين يمكن استخدامه على نحو واضح لتحديد ما[1] إذا كانت الشركة مؤهلة بان تكون شركة متعددة الجنسية، حيث أن بعض هذه التعاريف يقدم مقياسا نوعيا ، أي يجب على الشركة على الشركة أ ن تكون متفقة مع متطلبات معينة، كان تكون شركة تعمل وتتحكم في أنشطة مولدة لدخل في أكثر من دولة واحدة ، ويضع البعض الآخر مقياسا أكثر واقعية مثل عدد الدول التي تعمل فيها هذه الشركات أو نصيب المبيعات التي تحققها الشركة الأجنبية التابعة وفيما يلي بعض التعاريف الخاصة بهذه الشركات:

عرف" jacoby " الشركات متعددة الجنسية بأنها" **الشركات التي تمتلك وتدير عملياتها في دولتين أو أكثر.**"

أما vernon" يعرفها "**بأنها المنظمة التي يزيد رقم أعمالها أو مبيعاتها السنوية عن 100مليون دولار، والتي تمتلك تسهيلات أو فروعا إنتاجية في ست دول أجنبية أو أكثر من خمسة**".

ويرى–young &hood أن الشركة متعددة الجنسية " **هي تلك الشركة التي تمتلك وتدير مشروعات استثمارية في أكثر من دولة أجنبية** ".[2]

وهناك من يعتبر الشركة متعددة الجنسية نادرا ما يصبح % 20 من رأس مالها موظفا في منشات خارجية لاعتبار أن بلوغها هذا المستوى يحدث تغيرا حاسما في الإدارة من غلبة التوجه الوطني إلى التوجه العالمي[3]،

1 –أمين السيد أحمد لطفي،" المحاسبة الدولية و الشركات متعددة الجنسية"، الدار الجامعية، دون طبعة، الإسكندرية، 2004 ، ص36

2–خير فضيلة، انعكاسات العولمة على الاستثمار الاجنبي المباشر في الدول العربية، مذكرة لنيل شهادة ماجيستر في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصادي كمي، جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية2005/2004،ص125 .

3– عبد السلام أبو قحف،" اقتصاديات الأعمال و الاستثمار الدولي، دار الجامعة الجديدة، دون طبعة، الإسكندرية،2003

وحسب آخر، تنتقل الشركة إلى شركة عالمية عندما يصبح نصيب الفروع الخارجية % 35 أو أكثر من القيمة الإجمالية للمبيعات و الأرباح ،وهناك من يقترح أن تكون الشركة متعددة الجنسية عندما تعادل أعمالها في الخارج من حيث الهيكل و النشاطات لنشاطها في بلدها الأصلي، مع توجه الإدارة إلى توزيع مواردها على الجزأين بغض النظر عن الحدود الوطنية، إلا انه عادة ما يكون ذلك لصالح بلد مقرها الرئيسي حيث يقدر عدد الشركات متعددة الجنسية في العالم بما يزيد عن 20000 شركة الناتج القومي لشركة واحدة من هذه الشركات يفوق إجمالي ما ينتجه الاقتصاد القومي لبعض الدول أمثال اليونان ، باكستان... ،

و لذلك فان الشركة متعددة الجنسية قد يكون لها تأثير على العلاقات الدولية اكبر من تأثير بعض حكومات الدول التي تتعامل معها[4].

لذلك فان الشركة متعددة الجنسية ليس لها قدم ثابتة وإن فرض قيود عليها من جانب إحدى الحكومات قد يؤدي إلى التحول إلى العمل في دولة أخرى من أمثال شركة مثل ... microsoft،coca cola حيث أنه يفرض على رؤساء الشركات متعددة الجنسية و رؤساء الدول في العالم ، ففي كل صباح يقرؤون تقارير توضح آخر التطورات السياسية والاقتصادية في العالم، وهي تقارير مخابراتية تجمع من قبل أجهزة المخابرات الاقتصادية الخاصة بالشركات متعددة الجنسية.[5]

ثانيا: خصائص الشركات متعددة الجنسية.

أشار بعض الفقهاء إلى أن خصائص الشركات المتعددة الجنسيات تتمثل في الانتشار والضخامة ومركزية اتخاذ وإدارة عملياتها باستراتيجية عالمية منسقة والقدرة على نقل التكنولوجيا وتوجيه الاستثمار نحو الدول النامية..الخ

الأمر الذي سنبحثه وفق الآتي:

[4] – عبد السلام أبو قحف، اقتصاديات الأعمال و الاستثمار الدولي ، مرجع سابق، ص375.

[5] – ناصر دادي عدون،"اقتصاد المؤسسة"دار المحمدية العامة،الجزائر، ص32

1-ضخامة حجم الشركات المتعددة الجنسيات :

تتميز هذه الشركات بضخامة حجمها واستمراريتها بحيث تستحوذ على % 80 من إجمالي مبيعات العالم[6]، ويمكن الاستدلال على ضخامة حجم الشركات المتعددة الجنسيات من خلال:

- *مؤشر حجم المبيعات*

(ازداد حجم مبيعات الشركات المتعددة الجنسيات من (5503) مليار دولار عام 1990 إلى13564) مليار دولار عام 1999 والى (18500) مليار دولار عام 2001 ، كما بلغت قيمة المبيعات لأكبر100 شركة متعددة الجنسيات (2509) مليار دولار ممثلة ما نسبته % 16 من إجمالي مبيعات كل الشركات المنتسبة للاقتصاد العالمي عام 2000.[7]

- مؤشر حجم الإيرادات:

فقد احتلت شركة ميتسوبيشي بإجمالي إي ا رداتها الذي بلغ (184.4) مليار دولار المرتبة الأولى بين اكبر 500 شركة متعددة الجنسية عام 1995 ، والتي يصل إجمالي إي ا رداتها إلى نحو % 44 من الناتج المحلي الإجمالي العالمي.[8]

- القيمة المضافة للشركات:

حيث تكون في اغلب الأحيان أكبر من القيمة المضافة للدول(الناتج المحلي الإجمالي3) ونشير إلى أنه تبلغ نسبة ما تملكه اكبر 100 شركة متعددة الجنسيات من الموجودات الأجنبية ما نسبته 11.99% من الموجودات الأجنبية التي تملكها كافة الشركات الأجنبية المنتسبة العاملة في الاقتصاد العالمي والبالغة 21102 مليار دولار في عام 2000.[9]

---

[6] – يوسف محمود جربوع و سالم عبد الله حلس،"المحاسبة الدولية مع التطبيق العملي لمعايير المحاسبة الدولية"،مؤسسة الوراق للنشر و التوزيع، الطبعة 1، عمان، 2002 ، ص421 -420.

[7] – يوسف عبد الهادي خليل ، النظام القانوني لعقود نقل التكنولوجيا في مجال القانون الدولي الخاص، رسالة دكتوراه ، كلية الحقوق ، جامعة الزقازيق ، ص70.72 .

[8] – احمد العثيم، استراتيجية التعامل بين الشركات متعددة الجنسيات والدول المضيفة . المشروعات المشتركة نموذجاً ، صحيفة الجزيرة ، الجمعة 17 ربيع الثاني 1428 ، العدد12636 .

[9] – سالم احمد الفرجاني، العولمة والدول النامية من منظور استثماري ، دار الكتب الوطنية، طرابلس،2004 ص 87-88 .

إن هذه الشركات تستثمر في معظم دول العالم وخاصة في الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي وسويسرا واليابان نظرا للمناخ الجاذب للاستثمار وارتفاع عائداته وتوافر البنية الأساسية والطاقة الاستيعابية للاقتصاد القومي، ونشير إلى أن الاستثمار الأجنبي المباشر على النطاق العالمي بلغ 560مليار دولار عام 2003.[10]

2- اتساع الرقعة الجغرافية لنطاق الشركات المتعددة الجنسيات:

تتميز هذه الشركات بكبر مساحة السوق الذي يغطيها ، وامتدادها الجغرافي خارج الدولة الأم ، بما لها من إمكانيات هائلة في التسويق وفروع وشركات تابعة لها في مختلف أنحاء دول العالم.[11]

وتشير التقدير ا ت إلى أن عدد الشركات المتعددة الجنسيات يناهز 65 ألف شركة ،وقرابة 850 ألف شركة أجنبية تابعة لها في شتى أنحاء العالم وكانت الدول المتقدمة صناعياً موطناً لنحو 77% من إجمالي الشركات المتعددة الجنسيات في العالم ، ونشير إلى إن أكبر 50 شركة متعددة الجنسية في الدول النامية تماثل في الحجم أصغر شركة من بين 100شركة في العالم[12].

3-تنوع نشاطات الشركات المتعددة الجنسيات:

تتميز هذه الشركات بتعدد وتنوع نشاطاتها بهدف تعويض الخسارة المحتملة في نشاط معين بأرباح تتحقق من أنشطة أخرى، فشركة تايم وانر تنشط مثلاً في عدد كبير من شركات النشر والملاهي والإعلام واستوديوهات هوليود والشبكة الإخبارية[13]CNN ويبدو لنا

[10] – اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا، الأسكوا، الاستعراض السنوي للتطوارت في مجال العولمة والتكامل الإقليمي، نيويورك، 2005 ، ص 4.

[11] – نوازد عبد الرحمن الهيتي . منجد عبد اللطيف الخشالي ، مقدمة في المالية الدولية ، دار المناهج ، عمان ، الطبعة الأولى ، 2007 ، ص-227. 226

[12] – حميد الجميلي ، الشركات متعددة الجنسية ودورها في الإنتاج الدولي ، مجلة أخبار النفط والصناعة ، العدد401 فبر اير أبو ظبي ، 2004 ، ص27 .

[13] – إسماعيل صبري عبد الله ، الكوكبة ، مجلة الطريق ، السنة 1997، العدد 4 ص55- 56.

أن الشركات المتعددة الجنسيات قامت بإحلال وفورات مجال النشاط محل وفورات الحجم التي انتهجتها هذه الشركات بعد الحرب العالمية الثانية.

4- التفوق والتطور التكنولوجي في الشركات المتعددة الجنسيات

تعد الشركات المتعددة الجنسيات مصدرا أساسياً لنقل المعرفة الفنية والإدارية والتنظيمية وذلك من خلال التدريب وتوفير العمالة المتخصصة الأمر الذي يسهم في تضييق الفجوة التكنولوجية بين الدول المتقدمة والنامية[14]،إنّ مضمون عملية نقل التكنولوجيا التي تتم عن طريق الاستثمار الأجنبي المباشر من شركة متعددة

الجنسيات إلى فروعها في الدول المضيفة يتوقف على عدة عوامل أبرزها:

*خصائص النشاط الإنتاجي أو الخدمي الذي يقع ضمنه الاستثمار.

*وتيرة التقدم التكنولوجي في النشاط المعني.

*الشروط القائمة في الاقتصاد المضيف من حيث التشريعات والقوانين التي تحكم التنافس وحماية الملكية الفكرية والبيئة والتوظيف وتوفير المهارات البشرية

*استراتيجيات الشركة الأم التي تحكم مسار التطوير التكنولوجي الذي تلتزم به.

5-إقامة التحالفات الاستراتيجية في الشركات المتعددة الجنسيات:

تحاول هذه الشركات المحافظة على علاقات التكامل والتنسيق فيما بينها بهدف تحقيق مصالحها

الاقتصادية المشتركة وتعزيز قد ر اتها التنافسية والتسويقية واستفادة كل واحدة منها بالمزا يا التي تملكها الأخرى كالمزايا التكنولوجية والمعرفة الفنية وأساليب التسويق والمهارات الإدارية[15].

[14] – عمر صقر ، العولمة وقضايا اقتصادية معاصرة ، الدار الجامعية ، القاهرة ، 2003 ، ص29 .

[15] – عبد المطلب عبد الحميد ، النظام الاقتصادي العالمي ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ، 1998 ،ص152 .

ونشير إلى أن التحالفات الاستراتيجية بين الشركات المتشابهة تتم في الصناعات المتماثلة بدرجة اكبر، وفي بعض الأحيان يأخذ هذا التحالف شكل الاندماج ، وهذا يظهر بوضوح في مجال البحوث والتطوير.

6-المزا يا الاحتكارية للشركات المتعددة الجنسيات:

تتمتع هذه الشركات بمجموعة من المز ايا الاحتكارية كاحتكار التكنولوجيا الحديثة والمهارات الفنية والإدارية وأساليب مراقبة الجودة والتسويق مما يتيح لها زيادة قدراتها التنافسية عالمياً.

وتعظيم إيراداتها وأرباحها خاصة في ظل ما تتمتع به هذه الشركات من مزايا تمويلية وقدرتها على الاقتراض من الأسواق المالية العالمية بأفضل الشروط نظرا لسلامة وقوة مركزها المالي[16].

7- تعبئة الكفاءات والمدخرات العالمية في الشركات المتعددة الجنسيات

تسعى هذه الشركات لاختيار العاملين ذوي الكفاءات من مواطني الدولة المضيفة بعد اجتياز اختبارات معينة والمشاركة في دورات تدريبية ، كما تسعى لتعبئة المدخرات من السوق العالمية بطرح الأسهم الخاصة بها في الأسواق المالية العالمية والأسواق الناهضة واستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر ، والزام كل شركة تابعة بأن توفر محلياً أقصى ما يمكن لضمان التمويل اللازم لها من خلال وسائل مختلفة مثل المشروعات المشتركة.. الخ.

8- إدارة الشركات المتعددة الجنسيات وتنظيمها

يعتبر التخطيط الاستراتيجي أداة لإدارة هذه الشركات وتحقيق ما ترغبه والتعرف على نواياها المستقبلية ، فالتخطيط يحقق لها اقتناص الفرص وزيادة الفوائد وتحقيق معدلات مرتفعة في المبيعات والأرباح ومعدل الفائدة على رأس المال المستثمر.

ويمكن تحديد العلاقة داخل الشركات المتعددة الجنسيات على مستوى اتخاذ القرار كما يلي:

[16] - عبد المطلب عبد الحميد ، المرجع نفسه ،ص152 .

*القرارات الإستراتيجية.. التي تحدد اتجاهات الشركة وأهدافها والبدائل المحتملة عند التغيير في البيئة العالمية يتم اتخاذها من قبل الشركة الأم.

*القرارات الإدارية.. التي تنظم نشاط مختلف الموظفين والموازنة يتم اتخاذها بالتشاور بين الشركة الأم وفروعها.

* القرارات الخاصة بالعمليات يتم اتخاذها من قبل الفروع[17].

المطلب الثاني:الطبيعة القانونية للشركات المتعددة الجنسيات

يبدي العديد من الفقه القانوني الدولي نظرته الخاصة في مجال الكيانات القانونية الدولية التي تعمل بشكل أو أخر في تبلور العديد من القواعد الدولية و الأعمال الدولية من هذه الكيانات الشركات المتعددة الجنسيات فما طبعتها و وهل تتمتع بالشخصية القانونية في ذلك.وهدا ما سندرسه في الفرعين الأول و الثاني.

الفرع الأول: الشكل القانوني للشركات المتعددة الجنسيات:

تتخذ مجموعات الشركات متعددة الجنسيات عادة شكل الشركة المساهمة ، وذلك سواء بالنسبة للشركات الأم أو للشركات الوليدة، واختيار هذا الشكل القانوني يرجع الى أن شركة المساهمة، هي أكثر أنواع الشركات ملائمة للمشروعات الكبرى التي تحتاج الى استثمارات ضخمة، وذلك لما تتمتع به من قدرة على تجميع وتركيز رؤوس الأموال .

إن المشروعات المتعددة الجنسية اليوم هي في حقيقة الأمر امتداد للمشروعات الرأسمالية التي ظهرت في نهاية القرن التاسع عشر، فهي تمثل اليوم مرحلة جديدة من مراحل التركز الرأسمالي في عصر الثورة العلمية والتكنولوجية، إلا أن شكل الشركة المساهمة في هذا الصدد لايرجع فقط الى مالها من قدرة خاصة على تجميع رؤوس الأموال، اذ أنها تؤدي

[17] – سيف هشام صباح الفخري، الشركات المتعددة الجنسيات وأبعادها السياسية والاقتصادية، ماجستير في العلوم المالية والمصرفية، باشراف عبد الحميد الطالب، جامعة حلب، كلية الاقتصاد،2010 ، ص91 .

وظائف اقتصادية أخرى هامة، وهذه الوظائف مجتمعة هي التي تجعل من شركة المساهمة الأداة المثلى للرأسمالية في مرحلتها الاحتكارية على المستوى العالمي .

ولعل أهم هذه الوظائف هو الفصل بين رأس المال ووظيفة المنظم الرأسمالي كنتيجة لتركيز سلطة إصدار القرارات داخل الشركة في أيدي قلة من المساهمين، تلك التي تسيطر على مجلس الإدارة بما يترتب على ذلك من ازدياد قدرة الشركات على تركيز رؤوس الأموال.

إن الفصل بين رأس المال كما يمثله مجموعة من المساهمين العاديين وبين وظيفة المنظم الرأسمالي التي تتركز في أيدي القلة المسيطرة على مجلس الإدارة يؤدي في نهاية الأمر إلى الفصل بين المساهم والشركة، بما يترتب على ذلك من الفصل بين السهم الذي يمثل حصة مالية وبين موجودات الشركة التي تمثل رأس المال الحقيقي ، بحيث يصبح للسهم حياته المالية المستقلة وحركته الذاتية، منفصلا عن حياة وحركة رأس المال الحقيقي كما يتمثل في أصول الشركة .

إن الشركات متعددة الجنسيات تخلق من الناحية الاقتصادية نوعين من رأس المال : رأس المال المجازي ممثلا في السهم ورأس المال المنتج الحقيقي ممثلا في موجودات الشركة، ولكل من هذين النوعين حياته وحركته المستقلتين فرأس المال المجازي ممثلا في السهم يتمتع بقدرة على التداول لايتمتع بها رأس المال الحقيقي الثابت.

وتؤدي قدرة رأس المال المجازي على التداول وظائف اقتصادية هامة في خدمة استراتيجية الشركات متعددة الجنسية بالأخص، اذ هي التي ترفع كل الحواجز أمام انتقال رؤوس الأموال من فرع إنتاجي إلى آخر أو من بلد إلى آخر تبعا لاختلاف معدلات الأرباح أو غيرها من العوامل التي تحدد هذه الاستراتيجية، وذلك على الرغم من ثبات رأس المال الحقيقي وجموده .

إن قدرة الشركات متعددة الجنسية على تأدية كل هذه الوظائف الاقتصادية ترجع بشكل رئيسي إلى الخصائص الذاتية للسهم، حيث يمكننا أن نقول بأن السهم هو في نهاية الأمر المصدر الأساسي لتلك الحيوية التي تتميز بها هذه الشركات والتي تجعل منها الشكل الأمثل لاستغلال المشروعات الرأسمالية الكبرى.

وهذه الخصائص هي : ضآلة القيمة الإسمية، القابلية للتداول، تحديد المسؤولية، ثم كون السهم يمثل حصة شريك .[18]

فالسهم يتميز أولا بضآلة قيمته الإسمية، مما يشجع على اجتذاب المدخرات الصغيرة نحو المشروعات الصناعية الكبرى (مثلما يحصل اليوم في سوق الاسهم في كافة أرجاء المعمورة) .

لهذا السبب فقد كان اتجاه التشريع في كافة الدول الرأسمالية منذ بداية القرن التاسع عشر نحو تخفيض الحد الأدنى لقيمة السهم ، وهو الأتجاه المعروف بديمقراطية الأسهم : أي تمكين صغار المدخرين من أن يصبحوا بدورهم ساهمين[19].

لقد أدى هذا التخفيض المستمر في قيمة السهم المستمر الى ازدياد عدد صغار المساهمين في هذه الشركات العملاقة ، وبديهي أن المساهم الصغير، بسبب ضآلة حصته ليعنى كثيرا بممارسة حقوقه في الأشراف والرقابة على القائمين بإدارة الشركة.

إن مثل هذا المساهم يجهل عادة كل شيء عن أمور الشركة، ولا يعنيه في النهاية سوى قبض الأرباح السنوية ومن هنا جاء الانفصال بين الشريك المساهم والشركة ، وأدى هذا الانفصال إلى سيطرة كبار المساهمين الممثلين في مجلس الإدارة على مقدرات الشركة، مستخدمين بذلك نظام التفويض الذي ساهم في السيطرة التامة على القرارات التي تصدر من

[18] – محسن شفيق ، الوسيط في القانون التجاري المصري ، الجزء الأول الطبعة الثالثة ، مكتبة النهضة المصرية القاهرة 1985 ، ص 279 .
[19] – محسن شفيق ، المرجع السابق، ص 280 – 281

قبل الشركة ، وهكذا ينفرد قلة من المساهمين الممثلين بمجلس الإدارة بتوجيه نشاط الشركة والسيطرة على مقدراتها .

وهكذا تحقق الانفصال بين رأس المال ممثلا في مجموعة المساهمين وبين وظيفة المنظم الاقتصادي التي أصبحت تتركز في أيدي القلة المسيطرة على مجلس الإدارة ، بحيث أصبح المساهم العادي، وهو المالك القانوني، يجهل كل شيء تقريبا عن شؤون الشركة ، خاصة بعد تعقد أساليب الإدارة والمحاسبة الحديثة بشكل أصبح من المتعذر معه على مثل هذا المساهم حتى مجرد فهم الميزانيات المشورة للشركة ، وبحيث لم يعد المساهم يهتم إلا بمقدار الأرباح الموزعة وبتقلبات أسعار أسهمه في البورصات وهكذا تتحول ديمقراطية الأسهم أو ديمقراطية الإدارة في هذه الشركات إلى نقيضها ، أي إلى سيطرة القلة[20].

وإذا كانت قابلية السهم للتداول، باعتبار أنها تلقي بالمساهم في السوق المالي بعيدا عن الشركة ، هي أحد العوامل التي تؤدي إلى تركيز السلطة في شركة المساهمة ، أي سيطرة القلة .

فإن هذه القابلية للتداول نفسها هي التي تسمح بقلب هذه السلطة أي بإزاحة فئة مسيطرة لحساب فئة أخرى، تماما كما يحدث في الانقلابات السياسية ،ولذلك فأن هذه القابلية للتداول تشكل ركنا هاما لتحقيق إستراتيجية الشركات متعددة الجنسيات للنمو والسيطرة ، فإذا أرادت إحدى الشركات المتعددة الجنسيات السيطرة على شركة معينة في بلد ما، لأن هذه الشركة مثلا تخدم إستراتيجيتها الإنتاجية، فإنها تستطيع اللجوء إلى السوق المالي لشراء أسهم هذه الشركة بنفسها أو عن طريق وسطاء ، ويمكن للشركة متعددة الجنسيات أن تقوم بهذه العملية في سرية تامة ودون أن تلفت أنظار المساهمين المسيطرين على الشركة ، خاصة إذا كانت أسهم هذه الشركة لحاملها ، وهو الشكل الغالب اليوم للسهم في الدول الرأسمالية المتطورة

[20]- محسن شفيق، المرجع السابق ،281 -282.

.باختصار يمكننا القول أن القابلية للتداول جعلت من السهم ومن شركة المساهمة أداة هامة لتركيز رؤوس الأموال ولتركيز السلطة الاقتصادية . كذلك فان هذه القابلية للتداول هي العنصر الرئيسي الذي ساهم في تحقيق عالمية السوق المالية ، وعالمية رأس المال ، وهي كلها عناصر هامة وضرورية لخدمة الإستراتيجية الإنتاجية الجديدة للشركات متعددة الجنسيات .[21]

الفرع الثاني:الشخصية القانونية للشركات المتعددة الجنسيات

نبحث من خلال هذا الفرع الشخصية القانونية للشركات العابرة للقارات في فقه الدول الغربية و فقه الدول النامية.

أولا: في فقه الدول الغربية

أ-الاتجاه المؤيد : إن ما جاء به هذا الاتجاه يرفع من مركز الشركات عبر الوطنية إلى أشخاص القانون الدولي مقدما في ذلك حججا إن الشركات متعددة الجنسيات رغم أنها لا تزال شخصا من أشخاص القانون الدولي إلا أنها تقوم بأشغال و أعمال عالمية النطاق ، وفي حالة الخلاف تفضل اللجوء إلى التحكيم الدولي الذي يقوم على مبادئ القانون العام وبذلك تتجنب الخضوع إلى القوانين الداخلية فيصبح صاحب الأعمال شخصا عاديا كبقية الأشخاص .[22]

ويضيف هذا الاتجاه انه لا يمكن مقارنة الشركات متعددة الجنسيات بالدولة و المنظمات الدولية ولا تقوم بأعمال تحقق المصلحة العامة إلا إنها تشارك في تطوير القانون الدولي لذا

[21] – محسن شفيق، المرجع السابق ،ص 289 – 290.

[22] – ولفقاتغ فريدمان،تطور القانون الدولي ، ترجمة لجنة من الاساتذة الجامعيين ،منشورات دار الاوقاف الجديدة ، بيروت لبنان ، ص133.

ينبغي منها شخصية قانونية دولية محدودة، ويضيف البعض إن الشركات متعددة الجنسيات تقع على قدم المساواة مع الدول إلا إنهما يختلفان في الوظيفة فقط.[23]

كما نجد فئة من الفقهاء ترى إن الدول تعتبر الأشخاص القانونية الدولية الرئيسية إلى جانب الأشخاص الآخرين في القانون الدولي .[24]

ب-الاتجاه المعارض : يرى هذا الاتجاه بان منح الشخصية القانونية للشركات عبر الوطنية هي فطرية غامضة و تستدل في ذلك بتجارب بعض الدول مثل كندا .

إن كندا وهي أهم الدول المضيفة للشركات متعددة الجنسيات تنتهج سياسة منفتحة مما أدى بالشركات العابرة للقارات ذات الأصل الأمريكي من الاستحواذ على جوانب الاقتصاد الكندي مما أدى بالحكومة الكندية إلى إعادة النظر ، وانتهى الأمر إلى إصدار توصيات تشجع المشروعات المشتركة وإلزام الفروع التي تقيم في كندا ببيع نسب معينة من أسهمها للمستثمرين الكنديين بشرط إن يتم ذلك في اطر تشريعي جديد ،يضمن لرأس المال الكندي المشاركة في هذه الشركات مشاركة فعالة في إدارتها و الرقابة عليها و ذلك لغرض جعلها أكثر ارتباطا بالاقتصاد الوطني .[25]

ثانيا: في فقه الدول العربية

يرى هذا الاتجاه إن هاته الشركات التي لا يوجد احد يفكر أنها لا تشكل العناصر الرئيسية في العلاقات الاقتصادية الدولية و رغم أنها يمكن إن تساهم بدرجة كبيرة في تنمية بلدان العالم الثالث ، إلا إن القانون الدولي لا يقترن بأشخاص القانون الدولي سوى للدول و المنظمات الدولية ، لذا يجب اللجوء إلى دول هذه الشركات من اجل حثها على القيام بدوها

[23] – احمد سي علي ، النظام القانوني للشركات عبر الوطنية المعاصرة ، دار هومة ، الجزائر ، 2009، ص 181

[24] – احمد سي علي ،المرجع السابق ، ص191 .

[25] – حسام عيسى، الشركات متعددة القوميات، المؤسسة العربية للدراسات و النشر بيروت لبنان، بدون طبعة، ص128.

الفعال تجاه دول أخرى ،كما أنها تتحمل المسؤولية عن الممارسات غير الشرعية التي تقوم بها.[26]

أما بالنسبة للجزائر فأصدر المشرع الجزائري قانون الاستثمار لعام 1966 ولكن ظروف الاقتصاد و التنمية قد تغيرت فاستبدل بقانون الاقتصاد وحرص المشرع الجزائري إلى إخضاع الشركات عبر الوطنية إلى القانون المدني 58/75 المادة العاشرة منه.

وأكد ميثاق 1976 و 1986 على ضرورة إخضاع الشركات المتعددة الجنسيات إلى القانون الوطني وهذا لحماية الاقتصاد الوطني من خطر التبعية و السيطرة لذا فان موقف المشرع الجزائري من موضوع الشركات عبر الوطنية المعاصرة هو موقف متشدد على غرار بعض التشريعات الأخرى وذلك بغرض المراقبة الجدية على كافة الأنشطة الاقتصادية التي تتم إقليميا و هذا وفقا لمبدأ اختصاصات السيادة الوطنية.[27]

[26] Mahfoud bouhacene : droit international de la coopération industrielle , p438.

[27] – احمد سي علي، النظام القانوني للشركات عبر الوطنية المعاصرة ، المرجع السابق،ص:215-217.

المبحث الثاني : فعالية الشركات المتعددة الجنسيات.

تعتمد الشركات عبر وطنية في نشاطها على خطط و استراتيجيات ، لطالما أظهرت الوجه الحقيقي لها على اعتبار تهدف إلى تحقيق اكبر كم من الإرباح في ظل السيطرة على الأسواق العالمية ، وهو ما يبرز جليا الفعالية و صورة التأثير سواءا من الناحية الايجابية و السلبية وهو دراستنا في المطلبين الأول والثاني.

المطلب الأول : مظاهر التأثير الايجابية للشركات المتعددة الجنسيات

يوجد العديد من المنافع التي يحدثها نشاط الشركات المتعددة الجنسيات في مجال الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول المضيفة، وذلك إما بزيادة معدل التكوين الرأسمالي، أو خلق فرص العمالة، أو تحسين ميزان المدفوعات.[28]

أولا :زيادة معدل التكوين الرأسمالي

إن معظم الدول وخاصة الدول النامية تعاني من نقص في رؤوس الأموال اللازمة لتحقيق التنمية الاقتصادية، بسبب انخفاض الدخل القومي وصعوبة لادخار مما يؤدي إلى اللجوء إلى الاستثمارات الأجنبية المباشرة التي تأتي معظمها من جانب الشركات المتعددة الجنسيات التي تستثمر أموالها في قطاعات اقتصادية متطورة يصعب على الشركات الوطنية الدخول فيها، وتظهر أهمية الاستثمارات الأجنبية في زيادة معدل التكوين الرأسمالي، الذي يساهم في تدفق رؤوس الأموال الأجنبية وسد الفجوة بين احتياجات الدول من رؤوس الأموال اللازمة لتمويل المشروعات التنموية وذلك إما مباشرة بتوفيرها داخليا أو من أسواق المال أو بأسلوب غير مباشر بثلاثة طرق:

1-تستطيع هذه الشركات توفير التمويل اللازم عن طريق دعوة بشركات دولية أخرى للاشتراك معا

[28] – نزيه عبد المقصود، الآثار الاقتصادية، الاستثمارات الأجنبية ، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية،2008 ،ص400 .

في بعض المشروعات.

2-توفر الشركات المتعددة الجنسيات الأموال عن طريق تدفقات المعونات الرسمية من الدول الأم، وبذلك فإن ممارسة تلك الشركات لنشاطها في الدول المضيفة وحرية دخول رؤوس الأموال لهذه الأسواق يكون عاملا مشجعا للتدفقات الأجنبية[29].

3- تستطيع الشركات المتعددة الجنسيات تعبئة المدخرات بتقديمها فرص للاستثمار إذ أن الشركات المتعددة الجنسيات تساهم في زيادة معدل التكوين الرأسمالي من خلال تدفقات الاستثمار الأجنبي، ومن خلال جذب المدخرات المحلية في الأنشطة المكملة ومن ثم ارتفاع عوائد الملكية وهو ما يدفع بدوره إلى زيادة المدخرات وبالتالي الاستثمارات

ثانيا :خلق فرص العمالة

لم تكن تصنيف الآثار المترتبة على دخول الشركات المتعددة الجنسيات على العمالة إلى نوعين رئيسين هما : الآثار المباشرة و الآثار غير المباشرة و تنقسم هذه الأخير إلى نوعين، النوع الأول هي الآثار الأولية غير المباشرة ، أما الثانية فهي الآثار بنوعها الأولية والثانية و ذلك في ضوء الاعتبارات الآتية

1-أن وجود الشركات المتعددة الجنسيات التي تقوم بالاستثمار في الدول المضيفة سوف يؤدي إلى خلق علاقات تكامل بين أوجه النشاط الاقتصادي في الدول من خلال تشجيع المواطنين على إنشاء مشروعات لتقديم الخدمات المساعدة اللازمة أو المواد الخام للشركات الأجنبية وهذا سوف يؤدي إلى زيادة عدد المشروعات الوطنية وتنشيط صناعة المقاولات وخلق فرص جديدة للعمل.

2-.إن الشركات المتعددة الجنسيات سوف تقوم بدفع ضرائب على الأرباح المحققة وهذا يؤدي إلى زيادة عوائد الدولة مع بقاء العوامل الأخرى ثابتة.

[29] -نزيه عبد المقصود ، المرجع نفسه، ص 401.

فزيادة عوائد الدولة سوف يمكنها من التوسع في إنشاء مشروعات استثمارية جديدة ومن ثم خلق فرص العمالة.

3-.تساهم الشركات المتعددة الجنسيات في تأمين فرص عمل لليد العاملة المحلية عن طريق إنشاء المصانع والمؤسسات، مما يحقق ظاهرة البطالة[30].

ثالثا: تحسين ميزان المدفوعات

يعتبر ميزان المدفوعات من أهم المؤشرات الاقتصادية التي تساعد في توجيه وإدارة الاقتصاد في أي دولة، ولميزان المدفوعات أهمية كبيرة لأنه من خلال دراسة يتبين لنا درجة التقدم في هذه الدول.[31]

ويمكننا تحديد مركزها المالي بالنسبة للعالم الخارجي، لذلك فإنه غالبا ما يطلب صندوق النقد الدولي من جميع أعضائه تقديم موازين مدفوعا تهم سنويا لكون هذا الميزان من أهم مؤشرات الدقة.

ويعرف ميزان المدفوعات لدولة ما بأنه السجل الأساسي المنظم والموجز الذي تدون فيه جميع المعاملات الاقتصادية التي تم بين حكومات ومواطنين ومؤسسات محلية لبلد ما مع مثيلاتها لبلد أجنبي خلال فترة معينة.

ويكون للاستثمار أثر إيجابي في تحسين ميزان المدفوعات إذ أنه يساهم في تحسين موازين المدفوعات في الدول المضيفة، إلا أنه من الصعب التعميم بأن هذه الاستثمارات لها أثر إيجابي على ميزان المدفوعات في كل الدول المضيفة، فالأمر يختلف من دول لأخرى حسب السياسات العامة التي تتبناها هذه الدول اتجاه الاستثمارات الأجنبية[32].

[30] – نزيه عبد المقصود، المرجع السابق، ص401 .

[31] – نفس المرجع السابق، ص408

[1]-نفس المرجع السابق، ص409 .

المطلب الثاني:مظاهر التأثير السلبية للشركات المتعددة الجنسيات

رغم الايجابيات التي يحدثها نشاط الشركات المتعددة الجنسيات في مجال الاستثمار الأجنبي في الدول المضيفة، إلا أن سلبياتها أكثر على الدول لأن معظم الايجابيات تعود إلى الشركات في الدولة الأم. وسنتطرق في هذا المطلب إلى معالجة مظاهر تأثيرها السلبي على الصعيد السياسي والقانوني ثم على الصعيد الاقتصادي.

أولا :التأثير السلبي على الصعيد السياسي والقانوني

تعمل الشركات المتعددة الجنسيات على التدخل في الشؤون الداخلية للدول خاصة الدول النامية بغية الاحتفاظ بامتيازاتها، وذلك من خلال توجيه سياسة داخلية مما يتطابق مع مصالحها وأهدافها وما يمكن قوله هو أن السيادة الوطنية للدول النامية المضيفة للشركات المتعددة الجنسيات مهددة بالخطر نتيجة تأثيرات هذه الشركات والتي تحد بسبب:

- مخالفة الشركات المتعددة الجنسيات لتشريعات الدول التي تعمل فيها.
- مطالبة هذه الشركات حكوماتها باتخاذ الإجراءات ذات الصيغة السياسية والاقتصادية للضغط على حكومات الدول التي تعمل فيها لخدمة مصالحها الخاصة.
- رفض قبول تطبيق القانون الداخلي المتعلق بالتعويض في حالة التأميم.
- عرقلة الجهود الدولة المتعلقة باستغلال ثرواتها من أجل ممارسة السيطرة الكاملة على مواردها الطبيعية.
- رفض اللجوء للمحاكم الوطنية المضيفة في حال نشوب نزاعات نظرا للمكانة الاقتصادية التي تتمتع بها هذه الشركات وتفوقها على الدول المضيفة من ناحية الإمكانيات المادية والتكنولوجية المتاحة، وكذلك عدم الامتثال لأحكامها.[33]

[33] – أنظر هشام فخار، مقال بعنوان أثر الشركات المتعددة الجنسيات على مبدأ السيادة الدائمة على الثروات الطبيعية، ملتقى دولي، جامعة المدية، 2011، ص6 .

ثانيا: التأثير السلبي على الصعيد الاقتصادي

تؤثر الشركات المتعددة الجنسيات تأثيرا سلبيا على مجال الاقتصاد ويظهر ذلك جليا في تأثيرها على مبدأ السيادة على الثروات الطبيعية، صنع إلى ذلك الإشكاليات القانونية، الإشكالية أسعار التحويل وإشكالية المساهمين الوطنيين في الشرطة الوليدة وإشكالية العمل[34].

أ : تأثير الشركات المتعددة الجنسيات على مبدأ السيادة الدائمة على الثروات الطبيعية:

إن مبدأ سيادة الدولة على مواردها وثرواتها الطبيعية ظهر إلى الوجود بفضل مطالب دول العالم النامية وخاصة تلك التي تنتمي منها إلى أمريكا اللاتينية وقد أثرت الشركات المتعددة الجنسيات على السيادة الدائمة على الثروات الطبيعية من خلال عدة جوانب :

1 - تأثير التمويل التكنولوجي على مبدأ السيادة:

تعتمد الشركات المتعددة الجنسيات على زرع الأنماط التكنولوجية خاصة في مجال استغلال الموارد الأولية والثروات الطبيعية الأخرى في الدول النامية دون أن تولى اهتمام للاحتياجات التي تتطلبا التقنيات الأخر في التصنيع والاستغلال في الدول النامية فهي تسعى إلى إضفاء قاعدة صناعية من خلال التكنولوجيا الوسيطة، والتي لا تقدر عليها الدول المستغلة ولا نسهل لها عملية الاستغلال بإنفراد، فبالرغم من الايجابيات الظاهرة التي يتحملها إجراء التحويل التكنولوجي للشركات المتعددة الجنسيات إلى البلدان النامية أو المستقلة، إلا أن لهذا العمل أثر و نتائج سلبية في جوهر تكرس في مجملها القوة والنفوذ للشركات على المستوى العالمي وتبعية وخضوع البلدان النامية إلى الدول المتقدمة، وبالتالي استنزاف الثروات والسيطرة عليها دون رقابة القضاء على مبدأ السيادة على الثروات الطبيعية.

[34] - نزيه عبد المقصود، الآثار الاقتصادية، الاستثمارات الأجنبية ، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية،2008 ،ص425 .

2- تأثير الاتفاقيات التي تعقدها الدول الأم لهذه الشركات مع الدول النامية:

إن الدولة الأم للشركات المتعددة الجنسيات تعمد إلى عقد اتفاقيات مع هذه الدول من اجل الاستيطان و وضع فروع لها على إقليم هذه الدول، وحمايتها ضد كل ضرر يلحق بها، وذلك من خلال استعمال الضغوطات السياسية في إطار المعاهدات غير المتكافئة، الأمر الذي يجعل هذه الشركات محصنة تستنزف الثروات دون آلية للرقابة أو الإيقاف[35].

3- العقود التي تبرمها هذه الشركات مع الدول النامية:

إن الحاجة التي تعرفها الدول النامية ونقص الوسائل الإنتاجية الذاتية في هذه الدول فإنها تضطر إلى توقيع عقود مع هذه الشركات تحت شعار الاستثمار ولكن غالبا ما يكون هذه العقود هي عقود إذ كان للدول تجبرها على الرضوخ سيطرة وهيمنة الشركات المتعددة الجنسيات.

ب : إشكالية تحويل الأسعار

تعد الشركة المتعددة الجنسيات شركة واحدة من الناحية الاقتصادية وإن كان المظهر الخارجي القانوني لها يشير إلى أنها مجموعات شركات، فمجموعة إلى شركات التي تخضع لإدارة وسيطرة مركزية واحدة تمارسها الشركة الأم، حيث تستطيع الأم وفقا لما تقتضيه مصلحتها، أن تنقل الأرباح التي تحققها إحدى الشركات الوليدة إليها إلى شركة وليدة أخرى وأن تستخدم الأموال المالية لإحدى وليدتها لتمويل نشاط شركة أخرى وذلك عن طريق العقود التي تبرمها الشركات الوليدة مع بعضها أو فيما بينها وبين الشركة الأم، كعقود بيع الآلات والسلع الوسيطية والخدمات.

[35] – دربالة فريدة ، أثر الشركات المتعددة الجنسيات على اقتصاديات الدول، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد، دالي إبراهيم، الجزائر، 2005 ،ص. 78.

ويتم ذلك أساسا باستخدام ما يسمى أسعار التحويل، وعليه فإن معظم عمليات التبادل التجاري للسلع والخدمات التي تجريها هذه الشركات إنما يتم داخل مجموعة الشركة المتعددة الجنسيات ذاتها[36] .

ج : إشكالية المساهمين الوطنين في الشركة الوليدة والعمل

قد تكون الشركة الوليدة تابعة لمجموعة الشركات المتعددة الجنسيات شركة وليدة مشتركة، تتكون من مساهمة رأس المال الأجنبي مع رأس المال الوطني، ويثور في هذه الحالة إشكالية حماية المساهمين الوطنين في مواجهة الشركة المتعددة الجنسيات، ذلك أن هذه الشركة المتعددة الجنسيات تعمل في إطار خطة اقتصادية تضعها الشركة الأم دون اعتبار لمالح الشركاء الوطنين في الشركة الوليدة.

وعليه فالخطط الاقتصادية والإجراءات لهذه الشركات المتعددة الجنسيات من شأنها الإضرار بمصالح المساهمين الوطنين في الشركة الوليدة.

ومن هنا يثور الإشكال عن حماية المساهمين الوطنين ممثلي الأقلية في الشركات الوليدة، وهي مشكلة قانونية دقيقة في الشركة المتعددة الجنسيات بوجه خاص وذلك لتنوع وتعدد المخاطر التي يتعرض لها المساهمين الوطنين ولغياب تنظيم متكامل لهذه الشركة.

ويؤدي نشاط الشركات المتعددة الجنسيات إلى بعض الآثار الإيجابية على سوف العمل من حيث توفير فرص العمل الجديدة وامتصاص البطالة التي تعاني منها الدول غير أن نشاطها يثير جملة من المشاكل التي ترجع معظمها إلى خضوع الشركات الوليدة العامة في الدول إلى إدارة مركزية موحدة تفرضها الشركة الأم وتوجب على الشركات الوليدة العامة الالتزام بها.[37]

---

[36] -نفس المرجع السابق، ص79 -80.

[37] – انظر سيد علي أحمد، النظام القانوني للشركات عبر الوطنية المعاصرة، رسالة ماجستير، معهد العلوم القانونية و الإدارية، جامعة الجزائر،1987 ، ص139 .

2- انظر سيد علي أحمد، النظام القانوني للشركات عبر الوطنية المعاصرة ، المرجع السابق، ص139 .

ومن المعلوم أن الشركة الأم تسعى في معظم قراراتها إلى هدف واحد وهو زيادة أرباح الشركة المتعددة الجنسيات دون اعتبرا لمصالح الدول المصيفة، ودون اعتبار لمصالح العملين في الشركات الوليدة، ويمكن حصر المشاكل في شكلين رئيسين:

1- المركز القانوني للعاملين في الشركات الوليدة:

إن المفروض أن تقوم إدارة الشركة الوليدة باختيار العاملين والتعاقد معهم وفقا لأحكام وتشريعات العمل النافذة في الدول المضيفة، فلا تنشأ علاقة قانونية بين العاملين في الشركة الوليدة والشركة الأم.

2- التنظيم النقابي للعاملين في الشركة المتعددة الجنسيات:

نجد الشركة المتعددة الجنسيات نفسها في مواجهة نقابات متعددة إلا أن فاعلية هذه النقابات في الشركات المتعددة الجنسيات أقل من فاعليتها في الشركة الوطنية.[2]

الفصل الثاني

مكانة الشركات المتعددة الجنسيات ومسؤوليتها

في

المجتمع الدولي

تعتمد الشركات عبر الوطنية نسقا جديدا في الإنتاج والملكية المبني أساسا على السيطرة على مستوى الدولي ، هذه المتغيرات التي تشهدها الساحة الدولية اليوم تؤثر وتنعكس نتائجها بشكل كبير على الوضع القائم حاليا ، وهو أن أكثر من نصف أقطاب العالم الاقتصادية هي شركات وليست دول ، كما أن الاستثمار العالمي هو استثمار خاص و بصفة متزايدة.

لذا سنتطرق في هذا الفصل إلى مبحثين نعالج فيه مكانة الشركات متعددة الجنسيات حيث نكشف عن استراتيجياتها و عن المكانة التي تحضى بها في الجزائر و في قوانينها، ثم التركيز على عنصر يضحى بالاهتمام و هو المسؤولية الدولية للشركات و منه نقوم بإعطاء فكرة عن بعض الأعمال التي تترتب عليها المسؤولية ونخصص منها مسؤوليتها الاجتماعية.

المبحث الأول: مكانة الشركات المتعددة الجنسيات

المطلب الأول: إستراتيجية الشركات المتعددة الجنسيات.

المطلب الثاني: مكانة الشركات المتعددة الجنسيات في الجزائر.

المبحث الثاني: مسؤولية الشركات المتعددة الجنسيات.

المطلب الأول: مفهوم المسؤولية الدولية الشركات المتعددة الجنسيات.

المطلب الثاني: المسؤولية الاجتماعية للشركات المتعددة الجنسيات.

المبحث الأول: مكانة الشركات المتعددة الجنسيات

نعالج هذا المبحث في مطلبين الأول يعنى بدراسة إستراتيجية الشركات المتعددة الجنسيات تجاه الاستقبال الدولي ما يتوافق و مصالحها ومصالح المساهمين و الدائنين في الشركات الوليدة و الثاني يخص بالذكر مكانة الشركات المتعددة الجنسيات في ظل القوانين العامة و الخاصة في الجزائر.

المطلب الأول:إستراتيجية الشركات المتعددة الجنسيات.

إن ما يهدف إليه هذا المطلب بالدراسة هو الخطة و الخطوة التي من الممكن للشركات متعددة الجنسيات و التي تهدف من خلالها إلى تحقيق اكبر قدر من الإرباح وفي ظل هذا الإطار لا سبيل لها إلا و التعامل و مصالح الدول المضيفة و مصالح المساهمين المحليين في الشركات الوليدة أو مصالح دائني هذه الأخيرة .

أولا :إستراتيجية الشركة المتعددة الجنسيات ومصالح الدول المضيفة

إن ما يميز الشركة المتعددة القوميات هو أنها تعمل تحت سيطرة مركزية موحدة، وفي إطار إستراتيجية عامة كلية تهدف إلى زيادة أرباح الشركة الأم ، ومن ثم فإن نشاط الشركات الوليدة في المجالات المختلفة لا يتحدد وفقا لمقتضيات السياسات القومية للدول المضيفة، وهذه الأخيرة ليست لها السيطرة الكاملة على القطاعات الاقتصادية التي تهيمن عليها الشركات الولية العاملة داخل أراضيها وتلجأ الشركة المتعددة القوميات إلى سياسة نقل الأرباح بين الشركات الوليدة عن طريق التحكم والتلاعب في أسعار السلع الوسيطة والخدمات التي تتبادلها هذه الشركات.[1]

وهذه الأسباب متعددة أهمها الحد من الأعباء الضريبة للمشروع المتعدد القوميات التي تفرضها الدول المضيفة على نشاط الشركات الوليدة وهذا الهدف زيادة أرباح المشروع

[1] – راجع دربالة فريدة ، أثر الشركات المتعددة الجنسيات على اقتصاديات الدول، لمرجع السابق، ص123 .

ولتحقيق ذلك تلجا إلى استغلال الاختلافات القائمة بين الأنظمة الضريبة في الدول المضيفة للتهرب من الضرائب ولزيادة أربحها الصافية وتعمد أيضا إلى استغلال التناقضات بين الأنظمة المالية والنقدية المتعددة على المستوى العلي من أجل فرض إستراتيجيتها عاملان أساسيان أوله تجنب مخاطر تقلبات أسعار صرف العملات المختلفة بل والعمل على استغلال هذه التقلبات لصالحها بقدر الإمكان وثانيتها البحث على أرخص المصادر المالية لتمويل نشاط شركتها الوليدة

المتناثرة في مختلف أنحاء العالم.

وأخطر مظاهر التناقص بين إستراتيجية الشركات المتعددة القوميات ومصالح الدول المضيفة تتمثل في تلك القيود التي تفرضها الشركات الأم على نشاط شركاتها الوليدة في مختلف أنحاء العالم وبالذات على حريتها في تصدير منتجاتها للدول الأخرى لأسباب تتعلق بالإستراتيجية السياسية والعسكرية للدولة الأم.[2]

ثانيا :إستراتيجية المشركة المتعددة القوميات و مصالح المساهمين المحلين في الشركات الوليدة

إن ما يميز الشركة المتعددة القوميات هو خضوع الشركات الوليدة المنتشرة على الصعيد العالي لا سيطرة مالية وإدارية موحدة وذلك لتحقيق الإستراتيجية العالمية الموحدة للشركة المتعددة القوميات و كذلك توجد عدة أساليب تتبع الشركة المتعددة القوميات لتحقيق إستراتيجيتها مثل أن تنقل الأرباح و الأصول المالية المختلفة مكن شركة الأخرى وذلك من خلال عمليات المبادلة التي تتم بين هذه الشركات أو من خلال العقود الأخرى التي تبرمها الشركات الوليدة فيما بينها أو بينها و بين الشركة الأم , وان انتقال الأرباح يذر بالمصالح المساهمين المحلين في الشركة الأولى وذلك بحرمانهم من جزء من الأرباح التي حققوها ولقد حاول الفقه و القضاء في الكثير من الدول توفير أكبر قدر ممكن من الحماية للمساهمين

[2] – عبد السلام أبو قحف، اقتصاديات الأعمال والاستثمار الدولي، المرجع السابق، ص420 .

وذلك باستخدام الأدوات الفنية التقليدية مثل نظرية التعسف في استعمال الحق وهذا الأبطال قـرارات الجمعيـات القوميـة لشـركات المسـاهمة التـي تصـدر بحقوقالأقليـة.[3]

إن الشركة المتعددة القوميات تشكل وحدة اقتصادية قائمة بذاتها وتخضع لسيطرة موحدة من أجل تحقيق إستراتيجية إنتاجية عالمية موحدة و مع ذلك فإن هذه الوحدة المتكاملة تبقى حتى الآن خارج إطار القانون الوضعي الذي لا يرى فيها إلا مجموعة من الشركات المستقلة و المنفصلة و التي تخضع كل منها لنظام قانوني مستقل تتمتع بجنسية مستقلة .

و من هنا تأتي كافة الصعوبات التي تحول دون إمكانية توفير الحماية اللازمة للمساهمين المحلين في الشركات الوليدة و للدول المضيفة أيضا لكل هذه الأسباب يقترح بعض الفقهاء إخضاع الشركات المتعددة القوميات لتنظيم ذي طبيعة دولية تنشأ خسيسا لذالك و تتولى إلى جانب الرقابة على نشاط

هذه الشركات نشر كافة البيانات المتعلقة بهذا النشاط والتي تهتم الأطراف المختلفة التي ترتبط مصالحها بمصالح هذه الشركات إلا أن هذه الاقتراح يبدو صعب التحقيق للغاية في الظروف الحالية لتعارض المصالح الدول المختلفة في هذا الشأن ثم إن هذا الاقتراح يقوم في حقيقة الأمر على افتراضي وهمي وخاطئ و هو أن الشركات المتعددة الجنسيات طابع دولي على الأقل من الناحية الواقعية,ويريد أن ينقل هذا الواقع إلى ميدان القانون .

إلا أن الحقيقة غير ذلك تماما فدولية نشا ط هذه الشركات لا يجب أن ينسينا إطلاقا أنها في نهاية الأمر امتداد على المستوى العالمي لاقتصاديات الدول الأم التي ترتبط بها، لما يترتب على ذلك من ارتباطات سياسية بهذه الدول.[4]

ثالثا : إستراتيجية الشركة المتعددة القوميات المصالح دائني الشركات الوليدة

إن الإستراتيجية العالمية الكلية للشركة المتعددة القوميات كما تهدد مصالح المساهمين

[3] – نفس المرجع السابق، ص421.

[4] –عبد السلام أبو قحف، المرجع السابق، ص422.

فهي أيضا تضر بمصالح دائني هذه الشركات و ترجع المخاطر التي يتعرض لها الدائنون إلى التداخل أو الاختلاط بين الذمم المالية للشركات الوليدة و الشركة الأم بما يترتب على ذلك من إمكانية انتقال الأصول المالية من شركة لأخرى على النحو الذي أشرنا إليه أي في نهاية وفقا لما تقتضيه مصلحة الشركة الأم كل هذا في الوقت الذي يقتصر فيه ضمان دائني الشركة الوليدة على أموالها دون غيرها باعتبارها شخصا معنويا مستقلا, له ذمته المالية المنفصلة.[5]

ولقد حاول الفقه والقضاء جاهدين للبحث عن وسيلة لحماية دائني الشركات الوليدة في مجموعة الشركات من المخاطر التي تهدد مصالحهم وذلك بإيجاد نوع من المسؤولية الاستثنائية عن ديون الشركات الوليدة على عاتق الشركة الأم وذلك للحالات التي تؤدي فيها ممارسة الشركة الأم لسيطرتها إلى المساس باستغلال وليدتها، ولتطبيق هذه المسؤولية الاستثنائية يجب توافر شرطين.

أولهما أن تمارس الشركة الأم سيطرة مطلق على شركتها الوليدة فلا يكفي مجرد وجود السيطرة العادية بل ينبغي أن تصل السيطرة إلى حد أن تتحكم الشركة الأم بشكل مطلق في شركتها الوليدة، أما الشرط الثاني فهو أن تكون الشركة الوليدة متوقفة عن دفع ديونها أو على الأقل معسرة , فإذا توفر هذان الشرطان فليس معنا هذا أن يحكم القضاء مباشرة بمسؤولية الشركة الأم عن الديون وليدتها وبهذا نعرض الحالات الاستثنائية لمسؤولية الشركة عن ديون وليدتها في القضاء المقارن و أول هذه الحالات هي التي تؤدي ممارسة السيطرة فيها إلى اختلاط الذم المالية للشركة الأم بالذمة المالية للشركة الوليدة أما الحالة الثانية فالقضاء يقرر مسؤولية الشركة الأم عن ديون وليدتها في حالة اختلاط إدارتي الشريكين و العبرة هنا للإدارة الخارجية لا الداخلية , فلا يكفي مثلا وجود حسابات موحدة للشركتين لتمرير مثل هذه المسؤولية, أما الحالة الاستثنائية الثالثة فتتعلق بتلك الشركات الوليدة التي

[5] -نفس الملرجع السابق ، ص423.

تتماشى برأس مال منخفض بشكل مبالغ فيه لممارسة بعض الأنشطة التي كانت تزاولها الشركة الأم إذن فلحماية دائني الشركات الوليدة فلابد من النظر إلى مجموعات الشركات باعتبارها وحدة متكاملة ترتبط السلطة فيها بالمسؤولية.[6]

المطلب الثاني: مكانة الشركات المتعددة الجنسيات في الجزائر.

يتحقق استثمار الشركات المتعددة الجنسيات بإقامة وتكوين شخص معنوي طبقا للقانون الداخلي للبلد المضيف يكون تابعا للشخص الأجنبي الأصيل أي الشركة الأم، وبالتالي فهو يختلف عن المشاركة الأجنبية في رأس مال مؤسسة محلية هذا الفرع الذي يتكون ويقيم خارج الحدود الأصلية للشركة الأم،يشير شكل الولاء الحقيقي فانتماء الفرع للشركة الأم، رأي البلد الأصلي يجعله يتمتع بشخصية قانونية تابعة للشركة الأصل فهي تبقى المسيطر الرئيسي والموجه الأصلي لسياسته الاستثمارية في حدود أهدافها العامة، لكنه في نفس الوقت يتمتع بالصفة الوطنية للبلد المضيف، فهو يتكون وفقا لقانونه الداخلي لهذا البلد المضيف.[7]

وعليه فالمشرع الجزائري وجد نفسه في صراع بين قانونه الداخلي وقانون الدولة المستثمرة ليتمسك بقانونه الوطني ويطبقه على هذه الشركات، معترفا بوجودها كما يمنح لها ضمانات وامتيازات على مستوى قوانينه الداخلية، لكنه يطرح في المقابل مشاكل عديدة أهمها التنظيم القانوني الداخلي لها سواء من حيث شخصيتها القانونية لن تمكنها من الحصول على الجنسية، أو مقرها باعتباره سند قانوني هام لتبرير تطبيق القانون الداخلي.

وسنتطرق في هذا المطلب إلى فرعين:

الفرع الأول :مكانة الشركات المتعددة الجنسيات في ظل القوانين العامة

الفرع الثاني:مكانة الشركات المتعددة الجنسيات في ظل القوانين الخاصة

---

[6] -عبد السلام أبو قحف ،نفس المرجع سابق،ص422-423.

[1] -M.bouhacene.droit international de la coopération industriel, édition O.P.U PUBLISUD, Alger 1982.p35.

الفرع الأول :مكانة الشركات المتعددة الجنسيات في القوانين العامة

يعتبر القانون المدني بمثابة الشريعة العامة للنصوص القانونية الذي يعتبر عن أصول المعاملة وأساسياتها بين مختلف أشخاص القانون الخواص منهم والعموميين.[8]

لم يتناول القانون المدني الشركات المتعددة الجنسيات، وهو ما تجعل الدراسة تتوسع لتشمل بصفة عامة الأشخاص الأجنبية، لنسقط كل ما أورده المشرع في هذا القانون على الشركات المتعددة الجنسيات باعتبارها شخصا أجنبيا، هذه الأشخاص الأجنبية التي يعترف لها بالشخصية القانونية بحيث يجعل منها شخصا معنويا يعد استكمال الإجراءات القانونية التي يفرضها أيضا على الأشخاص الوطنية، غير أن تتمتع الشركات المتعددة الجنسيات بالشخصية القانونية يجعلنا نبحث عن تأثير الجنسية على هذه الشركات لنحدد القانون الواجب التطبيق.

أولا :القوانين المطبقة على حالة و أهلية الشركات المتعددة الجنسيات أمام القضاء الجزائري.

يعتبر ذو جنسية الشخص المعنوي الذي يكون مقره الاجتماعي في الجزائري، وتكون طبقا للنصوص التشريعية، وهو ما تنص عليه المادة 50 من القانون المدني (الشركات التي يكون مركزها الرئيسي في الخارج و لها نشاط في الجزائر يعتبر مركزها في نظر القانون الداخلي في الجزائر)إن اعتماد المشرع على معيار النشاط لتحديد الجنسية للشركة تجعله يعتبر مركزها الاجتماعي في الجزائر بقوة القانون و بالتالي على كل شركة تريد أن تنشط في الجزائر أن يكون لها مقرها اجتماعي في الجزائر حيث فرض القانون المدني إلزامية المقر الاجتماعي، و تسقط هذه الإلزامية في حالة التصريح بالمقر الاجتماعي في النظام الأساسي للشركة، وهنا تحتل حرية التعاقد ومبدأ سلطان الإرادة محل القانون في اختيار جنسية الشركة.

[8] – أنظر السيد علي أحمد، النظام القانوني للشركات عبر الوطنية المعاصرة ، المرجع السابق، ص138.

وعليه فالمشرع الجزائري ألزم الشركات التي تنشط في الجزائر أن يكون لها مقرها الاجتماعي في الجزائري، لتحصل بذلك على الجنسية الجزائرية دون النظر إلى مساهميها.[9]

و يوجد من الناحية القانونية إلى جانب الشخص الطبيعي الشخص الاعتباري الذي يتمتع بمجموعة من الوسائل و النظم القانونية التي تعتبر حالة خاصة به على حالة الشخص الطبيعي، مثل المسائل المتعلقة بتأسيسه وكيفية الاعتراف له بالشخصية المعنوية، و طبيعة تحديد أهليته و انحلاله و بطلانه إلى غير ذلك.

و نشير إلى أن نص المادة 10 من القانون المدني أخذت بمعيار موحد يمكن من خلاله معرفة الذي يحكم الشخص الاعتباري هذا المعيار هو مقر مركز الإدارة الرئيسي و الفعلي الذي تشبه معظم التشريعات وإذا كانت الفقرة الثالثة من المادة 10 من القانون المدني قد جاءت بالقاعدة العامة لمقر مركز الإدارة الرئيسي الفعلي،فإن الفقرة الرابعة من نفس المادة قد أوردت استثناءا عنها يجعل القانون الجزائري هو المختص في حالة ممارسة الشخص الاعتباري نشاطه فوق الإقليم الجزائري.

ثانيا : القوانين المطبقة على العقود التي تبرمها الشركات أمام القضاء الجزائري

إن المشرع الجزائري ميز بين نوعين من العقود التي تبرمها الشركات المتعددة الجنسيات وهما العقود المبرمة من حيث الموضوع و العقود المبرمة من حيث الشكل.

1-العقود المبرمة من حيث الموضوع :

تنص المادة 18 من القانون المدني الجزائري على أن" يسري على الالتزامات التعاقدية القانون المختار من المتعاقدين إذا كانت له صلة حقيقية بالمتعاقدين أو العقد.

وفي حالة عدم إمكان ذلك، يطبق قانون الموطن المشترك أو الجنسية المشتركة.

و في حالة عدم إمكان ذلك يطبق قانون محل إبرام العقد.

غير أنه يسري على العقود المتعلقة بالعقار قانون موقعه.[10]

[9] – أنظر السيد علي أحمد ، ،المرجع نفسه، ص139

من خلال استقرائنا لنص المادة نجد أن المشرع الجزائري تبنى قاعدة قانون الإرادة فللمتعاقدين حرية اختيار القانون الواجب التطبيق بشرط أن يكون له صلة حقيقية بالعقد أو المتعاقدين.

غير أنه أخضع العقود المتعلقة بالعقار بقانون موقع العقار.

2-العقود المبرمة من حيث الشكل :

نصت عليها المادة 19 من القانون المدني الجزائري(تخضع التصرفات القانونية في جانبها الشكلي لقانون المكان الذي تمت فيه، وتجوز أيضا أن تخضع لقانون الموطن المشترك للمتعاقدين أو لقانونها الوطني المشترك، أو القانون الذي يسري على أحكامها الموضوعية).

من خلال استقرائنا لنص المادة نجد أن المشرع الجزائري تبنى قاعدة " **لوكيس**[11] "وهي قاعدة اختيارية فقد حذف كلمة " ويجب "التي كانت في الفقرة الأولى من المادة 19 في صياغتها القديمة وعوضها بكلمة ويجوز في الفقرة الثانية من المادة 19 في صياغتها الجديدة وقد جاء المشرع الجزائري بضابطي إسناد يمكن الاعتماد عليها بالنسبة إلى القانون الذي يحكم التصرف وهما، قانون الموطن المشترك للمتعاقدين، والقانون الذي يحكم الناحية الموضوعية للتصرف، وهذا ما تجعل مجال تطبيق المادة 19 واسعا وليس قاصرا على العقود كما كانت من قبل.

[10] – أنظر الأمر رقم58 / 75المؤرخ في 26 سبتمبر لسنة 1975 المتضمن القانون المدني المعدل و المتمم بالأمر رقم 05-10 . المؤرخ في 20 جويلية 2005 .

[11] – ظهرت قاعدة خضوع الشكل إلى قانون محل إبرام العقد من القرون الوسطى وأيد هياكل من القضاء و الفقه، ففي المجال القضائي ظهرت قاعدة لوكيس بمناسبة عرض وصية قام بتحريرها شخص في مدينة فنيس و بحضور ثلاثة شهود وفقا لقانون هذه المدينة في حين كان قانون مدينته مدين يشترط سرعة شهود وقد اعتبرها القضاء الفرنسي وصية صحيحة لأنها تمت صحيحة وفقا للقانون المحل الذي تم تحريرها فيه.

أما فيما يتعلق بالإجراءات فيطبق نص المادة 21 مكرر من القانون المدني الجزائري و التي تنص: (يسري على القواعد الاختصاص و الإجراءات قانون الدولة التي ترفع فيها الدعوى أو تباشر فيها الإجراءات)

الفرع الثاني :مكانة الشركات المتعددة الجنسيات في القوانين الخاصة

إن موقف المشرع من موضوع الشركات المتعددة الجنسيات كان متشددا على غرار بعض التشريعات الوطنية التي كانت تتعامل مع هذه الشركات بحذر حفاظا على استقلالها الاقتصادي وذلك بغرض رقابة جدية على كافة الأنشطة التي تتم في إطار الحدود الإقليمية وفقا لاختصاصات السيادة الوطنية والمشاركة الإجبارية للدولة في الاستثمارات المنشأة وهو ما تترجمه قوانين الاستثمار خلال مرحلة الستينات و الثمانينات ليطور هذا الرأي ويصبح أقل تشددا واستقبالا لهذه الشركات مع صدور قانون الاستثمار 10/93 وقانون 10/90والمتعلق بالنقد والقرض، واحتفظ خلافا لهذه القوانين قانون المحروقات بخصوصية تعامله مع هذه الشركات باعتباره المجال الأكثر إسقاطا بالاستثمارات هذه الأخيرة.

أولا :مكانة الشركات المتعددة الجنسيات في قوانين الاستثمار والقوانين المكملة له.

1- مكانة الشركات المتعددة الجنسيات في الأمر رقم01 / 03المتعلق بتطوير الاستثمار

يعد الأمر 03/01أحدث نص تشريعي ينظم الإطار القانوني العام الذي يحكم الاستثمارات في المرسوم التشريعي 12/93 المتعلق بترقية الاستثمار و رغم اعتبار الأمر 01 /03جديدا إلا أنه لا تختلف إلا قليلا عن النص السابق وهو المرسوم التشريعي /12 93فيمتاز النص الجديد بتثبيت المكانة القانونية للاستثمارات الأجنبية و تعميق الضمانات والامتيازات الممنوحة لها، من أجل تحفيز النشاط الاقتصادي وخلق مناصب عمل ورفع الإنتاج والاستغلال الأمثل للمقدرات الإنتاجية الوطنية، ويحمل هذا الأمر بدور الشركات المتعددة الجنسيات مع المستثمر الأجنبي بصفة عامة ودون مراعاة لخصوصيتها، غير أنه يفرق في نص المادة 31 من بين المستثمر المقيم وغير المقيم، الأمر 01/ 03 من جديد

للبحث عن معيار التفريق بين المستثمرين الوطنيين والأجانب باعتماد معيار الإقامة وبغض النظر عن معيار الجنسية.[12]

ويظهر هذا الأمر اهتمامه الكبير بالمستثمرين والمكانة المرموقة التي احتلوها وذلك بمنحهم مجموعة كبيرة من الحوافز على اختلاف درجاته والتي قد تصل في المجال الضريبي مثلا إلى حد الإعفاء التام من الضريبة.

2- مكانة الشركات المتعددة الجنسيات في الأمر 11/03المتعلق بالنقد والقرض.

تم إلغاء قانون10/90 المتعلق بالنقد و القرض بإصدار الأمر11/03 بحيث يقر هذا الأخير بنفس المبادئ التي تنص عليها قانون 10/90 لكنه يفصلها أكثر، فقد حذف المشرع الجزائري العديد من النصوص القانونية في إلغائه القانون النقد والقرض بصدور الأمر 03/ 11ومنها المواد المتعلقة بمعيار التمييز بين الأشخاص المستثمرة، بحيث تم حذف المواد 181 و 182 وهو ما يفسر تجاوز المشرع مرحلة البحث عن معيار التمييز و التفريق بين المستثمرين، ودخوله مرحلته جديدة وهي مرحلة تحديد آليات الرقابة بعد اعترافه لمبدأ الحرية في ممارسة النشاط، مما جعله يلجأ في الأمر03 / 11إلى تعزيز أجهزته الرقابية(مجلس النقد والقرض،اللجنة المصرفية) ليتمكن من ضبط النشاط للممارسة الفعلية ولم يغفل قانون03 / 11وجود المستثمر الأجنبي وفروع الشركات المتعددة الجنسيات بحيث مكنها من الاستثمار في المجال المصرفي ، ذلك بإنشاء بنوك و مؤسسات مالية بعد الحصول على ترخيص، استنادا لنص المادة 82 من الأمر 11/03 .[13]

[1]-راجع يوسفي محمد، مقال بعنوان مضمون أحكام الأمر01/ 03 المتعلق بتطوير الاستثمار المؤرخ في20 أوت 2001 ، و مدى قدرته على تشجيع الاستثمارات الوطنية والأجنبية، مجلة الإدارة، العدد23، 2011 ، ص 38.

[13] --أنظر القانون رقم13 /01مؤرخ في 19 ربيع الثاني عام 1434 الموافق 20 فبراير سنة 2013 ،يعدل و يتمم القانون رقم05 /07 والمؤرخ في 19فبراير ربيع الأول عام 1434 الموافق ل 28 أفريل سنة 2005 و المتعلق بالمحروقات.

ثانيا :مكانة الشركات المتعددة الجنسيات في قوانين المحروقات

تعد الثروة النفطية محفزا للاستثمار في حد ذاتها،وهذا نظرا لما تحتله من مكانة على المستوى الوطني و الدولي.

لقد كرس قانون المحروقات07/05 معيار الإقامة للتعامل مع المستثمرين في القطاع وهو ما نصت عليه المادة 06 في فقرتها الثانية حيث ورد في المادة ما يلي (...يمكن لكل شخص مقيم بالجزائر أو لديه فرع فيها، أو منظم في أي شكل أخر يسمح له بأن يكون موضوع جباية ممارسة نشاط أو أكثر من النشاطات المذكورة، شريطة احترام هذا القانون و القانون التجاري) .

إن ما تضمنت قانون 05 /07 هو تغيير المتعاملين مع هذه الشركات والذين يمثلون الطرف الوطني فبعد ما كانت الشركة الوطنية" **سوناطراك** "هي المتعامل الوحيد مع هذه الشركات، أصبح المستثمر الأجنبي اليوم يتعامل مع وكالتين هما الوكالة الوطنية لتثمين موارد المحروقات " **النفط**" والوكالة الوطنية لمراقبة النشاطات و ضبطها وهي" **سلطة ضبط المحروقات** " وهاتان الوكالتين يعملان على التثمين الأمثل للموارد الوطنية للمحروقات من خلال عرض طلبات الموافقة على عقود البحث أو استغلال المحروقات على مجلس الوزراء للموافقة عليها بمرسوم.

غير أن هذا القانون عدل بموجب الأمر 11/13 ، المعدل والمتمم للقانون رقم 05-07 والمتعلق بالمحروقات، وتضمن هذا التعديل تخفيف شروط ممارسة التنقيب و الاستكشاف وإيضاح المجال أمام تمديد فترة التنقيب لأعمال المسح من ستة أشهر إلى سنتين وإجراءات تسهيلية أخرى، لينتهي إلى الإشارة إلى إلزامية الاشتراك مع سونطراك في أعمال التكرير وتحويل المحروقات.

وهكذا فقانون المحروقات الجديدة لا يتحدث هو أيضا عن الشركات المتعددة الجنسيات رغم إشاراته في بعض المواضيع إلى فروع الشركات الأجنبية وهو ما يبقي الاهتمام منصبا على الاستثمار الأجنبي بصورة عامة.

وعليه فالمشرع الجزائري قد منح مكانة هامة للشركات، هذه الأهمية تابعة من اعتبارها مجرد مستثمر أجنبي، ودون مراعاة لتمييزها وخصوصيتها، فلم يفردها القانون الجزائري بتنظيم خاص ولا قيود رقابية خاصة كما أنه أخضعها على غرار نظيرتها من الاستثمارات الوطنية والأجنبية للقانون الوطني كأهم إجراء رقابي يفرض عليها.

وخلاصة هذا المبحث نقول أن للشركات المتعددة الجنسيات أثار ايجابية و سلبية على سيادة الدول، ولسلبياتها أكثر من ايجابياتها لذلك لا بد على الدول من اتخاذ إجراءات رقابية لمراقبة عمل هذه الشركات خاصة مع انتشار ظاهرة العولمة.

المبحث الثاني: مسؤولية الشركات المتعددة الجنسيات.

لقد سبقت الإشارة إلى أن المسؤولية عن تعزيز حقوق الإنسان وتأمين أعمالها واحترامها وضمان و حمايتها لم تعد ملقاة على عاتق الدولة فحسب، بحيث أصبحت كذلك الشركات المتعددة الجنسيات وغيرها من مؤسسات الأعمال هي الأخرى مسؤولة عن تعزيز واحترام حقوق الإنسان.

تتحمل الشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال مسؤولية إيلاء العناية الواجبة لكفالة عدم إسهام أنشطتها بصفة مباشرة أو غير مباشرة في انتهاكات حقوق الإنسان، وعد استفادتها بصفة مباشرة أو غير مباشرة من الانتهاكات التي تعم بها أو التي يجب أف تكون على علم بها .كما تمتنع الشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال عن القيام بأنشطة تقوض سيادة القانون فضلاً عف الجهود الحكومية وغيرها من الجهود الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان وكفالة احترامها، وعليها إن تمارس نفوذها بهدف المساعدة على تعزيز احترام حقوق الإنسان و ضمانه .

وعلى الشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال إن تكون على علم لأنشطتها الرئيسية والأنشطة الهامة المقترحة من تأثير في حقوق الإنسان حتى تعزز إمكانية تفادي التواطؤ في ارتكاب انتهاكات حقوق الإنسان.

ولا يجوز إن تتخذ الدول هذه القواعد كذريعة لعدم اتخاذ إجراءات ترمي إلى حماية حقوق الإنسان بوسائل منها مثلاً إنفاذ القوانين القائمة.

كما أنها مسؤولة عن أي أي تفرقة، أو إقصاء أو تفضيل قائم على الأسس السالفة الذكر، ومن شانه أن يبطل او أن يضع أو تكافؤ الفرص أو المساواة في المعاملة في مجال العمالة أو التوظيف أو المهن .

ويجب أن تكون جميع سياسات الشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال سياسات غير تمييزية، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، السياسات ذات الصلة بالتعيين والتوظيف والتسريح من الخدمة والرواتب والترقية والتدريب.

الشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال مسؤولة عن إنتاج أو بيع أسلحة يعتبرها القانون الدولي غير شرعية، وتمتنع الشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال عن ممارسة أي نشاط تجاري إذا كان من المعروف أنه يؤدي إلى انتهاكات لحقوق الإنسان أو للقانون الإنسان وتعتبر الشركات المتعددة الجنسيات وغيرها من مؤسسات الأعمال كذلك مسؤولة على انتهاكات حقوق الأفراد عند ممارسة حقوقي في حرية تكوين الجمعيات والتجمع السلمي، أو المفاوضة الجماعية، أو التمتع بالحقوق الأخرى ذات الصلة للعمال ولأصحاب العمل، على النحو المعترف به في الشرعة الدولية لحقوق الإنسان وإعلان منظمة العمل الدولية المتعلق بالمبادئ والحقوق الأساسية في العمل .

الشركات المتعددة الجنسيات و غيرها من مؤسسات الأعمال مسؤولة كذلك عن كل عمل من شأنه الإخلال أو يشكل انتهاكا لحقوق العمال كما أنها مسؤولية عن الصحة

والسلامة المهنيتين للعمال، كما أنها مسؤولة عن تشغيل الأشخاص دون السن القانوني 18 سنة ، أي إقرار مسؤولية عن الاستغلال الاقتصادي للأطفال.

مسؤولية الشركات المتعددة الجنسيات و غيرها من مؤسسات الأعمال عن أي انتهاك للسيادة الوطنية

للدولة سواء الدولة الأم أو الدولة المضيفة.

إن الشركات المتعددة الجنسيات وغيرها من مؤسسات الأعمال تكون مسؤولة عن إنتاج منتجات استهلاكية تكون ضارة أو محتملة الضرر أو توزيع هذه المنتجات أو تسويقها أو الدعاية لها.

تتحمل الشركات المتعددة الجنسيات وغيرها من مؤسسات الأعمال المسؤولية عن الآثار البيئية والآثار في الصحة البشرية المترتبة على جميع أنشطتها، بما في ذلك أية منتجات أو خدمات توزعها تجارياً، مثل خدمات التعليب، والنقل ومنتجات عملية التصنيع.

يجب أن تقدم الشركات المتعددة الجنسيات وغيرها من مؤسسات الأعمال تعويضاً عاجلاً وفعالاً وكافياً إلى الأشخاص والكيانات والمجتمعات المحلية المتضررة من جراء عد الامتثال لهذه القواعد المحددة للمسؤولية ذلك بوسائل منها الجبر والرد والتعويض ورد الاعتبار فيما يتعلق بأي ضرر متسبّب فيه أو ممتلكات مستولى عليها،و فيما يتعلق بتحديد الأضرار الجزاءات الجنائية وجميع المسائل الأخرى المتعلقة بذلك، تطبق هذه القواعد من طرف المحاكم الوطنية أو الهيئات القضائية الدولية، وفقاً للقانون الوطني والدولي.

و في سبيل تنفيذ تلك القواعد المتعلقة بالمسؤولية ينبغي على الشركة أن تعتمد أنظمة داخلية للعمل تتماشى بشكل تام مع مضمون هذه القواعد و أن تقوم بتعميمها بعد ذلك وأن تسير على تنفيذها على نحو يتماشى والغرض الذي وجدت لأجله ، كما ينبغي عليها تقديم تقارير دورية تخص مسألة تنفيذ تلك القواعد حتى يتسنى اتخاذ تدابير أخرى في حالة فشل سابقتها قصد تنفيذها تنفيذا كاملا ولإتاحة التنفيذ الفوري على الأقل لأوجه الحماية المحددة

في هذه القواعد، كما يجب على هذه الشركات أن تدرج تلك القواعد في كل عقودها و معاملاتها.

و قصد فرض احترام هذه القواعد على الشركات المتعددة الجنسيات و غيرها من مؤسسات الأعمال تم التأكيد في وثيقة الأمم المتحدة الخاصة بالقواعد المتعلقة بمسؤولية الشركات عبر الوطنية و غيرها من مؤسسات الأعمال في مجال حقوق الإنسان على ضرورة إخضاع هذه الشركات لعمليات مراقبة دائمة وتحقيق دورية من جانب الأمم المتحدة و آليات دولية ووطنية أخرى سواء كانت قائمة بالفعل أو سيتم إنشاؤها فيما يتعلق بتطبيق هذه القواعد وتكون عملية المراقبة هذه شفافة ومستقلة وتأخذ في الاعتبار المساهمات التي يقدمها أصحاب الشأن(بمن فيهم المنظمات غير الحكومية) وتكون نتيجة شكاوى تتعلق بخرق لهذه القواعد.

زيادة على ذلك، يجب أن تقوم هذه الشركات بعمليات تقييم دورية لما لأنشطتها من تأثير في حقوق الإنسان في إطار هذه القواعد.

إذن ارتباط موضوع الشركات العابرة للقارات بموضوع حقوق الإنسان يطرح الفضول لمعرفة مكانة هاته الشركات ومسؤوليتها في المجتمع الدولي .

وهو دراستنا في المطلبين الأول و الثاني .

المطلب الأول: مفهوم المسؤولية الدولية الشركات المتعددة الجنسيات.

الفرع الأول: تعريف المسؤولية الدولية الشركات المتعددة الجنسيات.

أضاف الاتفاق الدولي نقطة شكلت تقدما ملموسا في إطار المسؤولية وهي مسؤولية الشركات والتنظيمات والهيئات الاعتبارية، فقرر الاتفاق أن تعتمد كل دولة طرف ما قد يلزم من تدابير مما يتفق مع مبادئها القانونية، لإرساء مسؤولية الهيئات الاعتبارية عن المشاركة في الجرائم الخطيرة التي تكون ضالعة فيها جماعة إجرامية منظمة والأفعال المجرمة وفقا

المواد (5، 6، 8، 23) من هذه الاتفاقية وهنا المبادئ القانونية للدول الأطراف تجوز أن تكون مسؤوليات الهيئات الاعتبارية جنائية أو مدنية أو إدارية[14].

لا تحل هذه المسؤولية بالمسؤولية الجنائية للأشخاص الطبيعيين الذين ارتكبوا الجرائم.

تكفل كل دولة طرف على وجه الخصوص إخضاع الأشخاص الاعتباريين الذين تلقى عليهم المسؤولية وفقا لهذه المادة إجراءات جنائية أو غير جنائية مخالفة ومتناسبة و رادعه بما في ذلك الجزاءات النقدية.

وقد ذهب المشرع الجزائري في هذا المجال من قانون الإجراءات الجزائية إلى المتابعة الجزائية للشخص المعنوي في المادة 65 من تحقيق ومحاكمة في مكان ارتكاب الجريمة أو مكان وجود مقر الشخص المعنوي أو مكان رفع الدعوى إذا كانوا أكثر من شخص، يمثل المحامى ويفوضه تفويضا كاملا، ولقاضي التحقيق إخضاعه للتدابير الآتية:

إيداع كفالة تقديم تأمينات عينة لضمان حقوق الضحية، المنع من إصدار شيكات أو استعمال بطاقات الدفع مع مراعاة حقوق الغير وله أن يقدم شهودا لا ظهار الحقيقة وله الحق في رفع استئناف أمام غرفة الاتهام[15].

الفرع الثاني :الأعمال التي تترتب عنها مسؤولية الدولية الشركات المتعددة الجنسيات.

إن الشركات المتعددة الجنسيات لا تكون مسؤولة دوليا منم الناحية المدنية مادامت ليست أشخاصا ضمن القانون الدولي العام ، وهكذا فانه يمكن فقط الكلام عن مسؤوليتها الجنائية المحتملة حيث يمكن أن ينطبق عليها ما قلناه عن مسؤوليات الفرد الجنائية.

ولتحديد الأفعال التي تترتب عنها المسؤولية الدولية للشركات متعددة الجنسيات لابد أن نفرق بين الالتزامات التعاقدية وغيرها،ففي الحالة الأولى أي الالتزامات التعاقدية وغيرها وفي

[14] – عبد العزيز العتاوي، أبحاث في القانون الجنائي الدولي، ج2 ، دار هومة للطبع والنشر، ط2006، بوزريعة، الجزائر، ص 252 .

[15] –عبد العزيز العتاوي، المرجع السابق، ص253.

الحالة الأولى لا يمكن الكلام عن المسؤولية الدولية للشركات لأن النزاعات تثور بينها وبين كل دولة معينة يفضل فيها تطبيق القانون كمبدأ عام.

وهكذا فانه لابد من تحديد الأفعال التي يحكمها القانون الدولي العام لا مكان لترتب المسؤولية الدولية على الشركات المتعددة الجنسيات ويمكن تلخيص هذه الأعمال غير المشروعة مناقضة لقواعد دولية في ما يلي:

أ –الجرائم ذات الطابع السياسي:

وتتمثل في تدخل الشركات في الشؤون الداخلية للدول تنشط فيها لتبديل سياستها وكذلك في نشاطها من أجل قلب نظام الحكم مثلما فعلته إحدى الشركات العالمية بالنسبة لنظام شيلي عام 1973 وكذلك تكون بصدد حركة سياسية إذا مولت الشركات المرتزقة والجماعات الإرهابية للقيام بأعمال غير مشروعة في الدول المضيفة[16].

ب – الجرائم ذات الطابع الاجتماعي الاقتصادي

نظرا لكون الشركات متعددة الجنسيات تتحكم في السوق العالمية ونظام النقد الدولي بفضل قوتها المالية والتقنية فإنها قد تخلق فقدان اصطناعي لبعض المواد الأساسية مثل القمح فينتج عن ذلك مجاعة الملايين من السكان.

كذلك قد تمارس هذه الشركات ضغطا اقتصاديا على بعض الدول ،قصد تغيير نظامها الاقتصادي أو الاجتماعي وأخيرا فانه من المعروف أن الشركات المتعددة الجنسيات تنهب الثروات الطبيعية باتفاق بعض الحكومات الدكتاتورية على حساب متطلبات شعوبها.

إن جميع الأعمال غير مشروعة بمثابة جرائم يستحسن أن يعاقب عليها جنائيا الشركات العالمية كما هو الحال بالنسبة للأفراد في الحالات التي ينص عليها القانون الدولي العام.

[16] – بن عامر تونسي، قانون المجتمع الدولي المعاصر، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الرابعة 2003 ، بن عكنون، الجزائر، ص321 .

على ضوء ذلك فإن العمل الذي تضطلع به في الوقت الحالي اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية بوضع" **مشروع مدونة لقواعد السلوك عبر الوطنية** "عمل يتسم بأهمية كبيرة ويتضمن مشروع المدونة حتى 21 مايو 1983حكما و هو ما ينص على ما يلي:

"ينبغي أن تحترم الشركات عبر الوطنية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في البلدان التي تعمل بها، وينبغي ألا تمارس الشركات عبر الوطنية في علاقاتها الاجتماعية والاقتصادية تمييز على أساس الجنس أو النوع أو اللغة أو الدين أو الأصل الاجتماعي القومي والوطني والرأي السياسي أو غيره ويقتضي أن تعمل الشركات عبر الوطنية وفقا للسياسات الحكومية الرامية التي تنشر تكافؤ الفرص والمعاملة"وهو الصادر من (تقرير اللجنة المعنية والشركات عبر الوطنية في دورتها الإنسانية).[17]

كما أكمد مؤتمر الأمم المتحد السابع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين على مسؤولية الشركات، حيث جاء في الفقرة 09 والمعنونة" بالمسائل المتعلقة بمسؤولية الشركات مما يلي: "وينبغي أن تولي قوانين العقوبات الوطنية الاعتبار الواجب لمسألة عدم حصر المسؤولية الجنائية في أولئك الأشخاص الذين تصرفوا باسم مؤسسة أو شركة أو مشروع أو الذين لهم سلطة رسم سياسة أو سلطة تنفيذية بل جعلها تمتد كذلك إلى المؤسسة أو الشركة ذاتها أو المشروع نفسه باستخدام تدابير مناسبة من شأنها أن تمنع تأييد الأنشطة الإجرامية أو تعاقب عليها) .[18]

المطلب الثاني: المسؤولية الاجتماعية للشركات المتعددة الجنسيات.

أولا: تعاريف حول مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات:

[17] – بن عامر تونسي، المرجع السابق، ص322-323.

[18] – الوثيقة الدولية لمؤتمر الأمم المتحدة السابع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين-ملانو -ايطاليا من06 الى26 سبتمبر 1985 الأمم المتحدة وثيقة19/ 121، L a /coof ص 14.

ونظرا لازدياد أهمية المسؤولية الاجتماعية فقد ظهر العديد من التعريفات التي حاولت تحديد التعريف الدقيق للمسؤولية الاجتماعية نذكر أهم هذه التعريفات: تعريف منظمة المقاييس العالمية ISO للمسؤولية الاجتماعية بأنها " **مسؤولية المنظمة عن الآثار المترتبة لقراراتها وأنشطتها على المجتمع والبيئة عبر الشفافية والسلوك الأخلاقي المتناسق مع التنمية المستدامة و رفاه المجتمع فضلا عن الأخذ بعين الاعتبار توقعات المساهمين**".[19]

- **تعريف المفوضية الأوربية** : "هو عملية توحيد الاعتبارات والاهتمامات البيئية والاجتماعية لمنظمات الأعمال مع أنشطتها وعملياتها وفعاليتها وتفاعلها مع ذوي المصلحة على أساس طوعي".[20]
- **تعريف البنك الدولي:** المسؤولية الاجتماعية للشركات هي التزام قطاع الأعمال بالإسهام في التنمية الاقتصادية المستدامة، وبالعمل مع الموظفين، وأسرهم، والمجتمع المحلي والمجتمع عامة من أجل تحسين نوعية حياتهم، بأساليب تفيد قطاع الأعمال والتنمية على السواء."
- **تعريف مجلس الأعمال العالمي للتنمية المستدامة** : المسؤولية الاجتماعية هي "الالتزام المستمر من قبل شركات الأعمال بالتصرف أخلاقياً والمساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والعمل على تحسين نوعية الظروف المعيشية للقوى العاملة وعائلاتهم، والمجتمع المحلي والمجتمع ككل".[21]

---

[19] – فالح عبد القادر الحوري وممدوح الزيادات وهايل عبابنه كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة العلوم التطبيقية الأردن . إدارة الصورة الذهنية للمنظمات الأردنية في إطار واقع المسؤولية الاجتماعية"دراسة ميدانية في شركات الاتصالات الخلوية الأردنية" . ص 05

[20] – ياسر شاهين/ مدير دائرة العلوم المالية والمصرفية جامعة فلسطين الأهلية – بيت لحم – فلسطين . البعد البيئي للمسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص الفلسطيني ،ص06.

[21] – نورا محمد عماد الدين أنور. المسئولية الاجتماعية للشركات في ظل الأزمة الاقتصادية العالمية دراسة تطبيقية. المركز المصري للدراسات الاقتصادية السنة 2010، ص02.

هناك وجهتا نظر مختلفتان حول المسؤولية الاجتماعية:

أ /النظرة (الكلاسيكية) التقليدية :

ترتكز وجهة النظر هذه على أن مسؤولية الإدارة تنحصر فقط في تسيير عمل النشاط الاقتصادي لغرض تعظيم الربح، أي أن منظمات الأعمال يجب أن تركز على النشاط الاقتصادي فقط، وأن تهتم دائمًا بتوسع القيمة لحملة الأسهم، ويدعم هذا الاتجاه Milton Friedmen.

ب / وجهة النظر الاجتماعية الاقتصادية :

وهي ترى أن إدارة أي مؤسسة اقتصادية يجب عليها الاهتمام بتحقيق الرفاه الاجتماعي على مستوى واسع وليس الاهتمام بالربح الإجمالي فقط .وهذه النظرة تركز على أصحاب المصالح ويدعمها Paul Samuelson أحد الاقتصاديين ، ويقول "**إن المؤسسة الكبيرة هذه الأيام ليس فقط عليها الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية وإنما التأكد من أنها تعمل أفضل ما بوسعها من أجل ذلك**[22] ."

وقد تعددت المصطلحات المتعلقة بمفهوم المسئولية الاجتماعية مثل مواطنة الشركات والشركات الأخلاقية والحوكمة الجيدة للشركات وهي كلها تنصب على تحمل الشركات لمسئولياتها نحو المجتمع .كما تتضمن المسئولية الاجتماعية عدة أبعاد هي أبعاد قانونية واقتصادية وإنسانية وأخلاقية وتتركز في بعض المجالات خاصة العمل الاجتماعي والتنمية البشرية ومكافحة الفساد والتشغيل والمحافظة على البيئة .وتستند المسئولية الاجتماعية إلى

[22]– نهال المغربل وياسمين فؤاد، المسئولية الاجتماعية لرأس المال في مصر: بعض التجارب الدولية، المركز المصري للدراسات الاقتصادية السنة 2008 ورقة رقم 138، ص03.

نظرية أصحاب المصالح من حملة أسهم وشركاء وموردين وموزعين وعملاء وأيضا العاملين وأسرهم والبيئة المحيطة والمجتمع ككل .وتعد المسئولية الاجتماعية أداة رئيسية للوصول إلى هذا الهدف من خلال تحقيق الاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي والبيئي لمجتمع الأعمال الذي يؤدي بدوره إلى تحسين كفاءة الأداء الاقتصادي للشركات[23].

ثانيا: المسؤولية الاجتماعية للشركات المعددة الجنسيات:

إن الشركات المتعددة الجنسيات أو الشركات عبر الوطنية هي الجهات الرئيسية المستثمرة في البلدان النامية من خلال الاستثمار الأجنبي المباشر، حيث أن تدفقه في البلدان النامية يؤدي إلى الإسهام بشكل كبير في تطوير الاقتصادات المحلية من خلال إيجاد فرص عمل، وبناء القدرات ونقل المعرفة . وتحقق الحكومات إيرادات كبيرة من هذه الأعمال التجارية عن طريق الضرائب المفروضة على الشركات، ورسوم الإنتاج، وضريبة القيمة المضافة وضريبة الأملاك .وهذه الإيرادات الكبيرة تمكن الحكومات من إنفاق المزيد من الأموال على الخدمات العامة.

دخلت العديد من الشركات متعددة الجنسية في إطار المسؤولية الاجتماعية في برامج تساعد على توفير التنمية الاجتماعية المطلوبة والتي تجد الحكومات صعوبة في توفيرها، حيث تترك أثراً كبيراً من النواحي الاجتماعية والبيئية والاقتصادية على المجتمعات المحلية التي تعمل فيها . إلا أن أهمية" التأثير الإيجابي "في الأسواق المعاصرة التي تتسم بالتنافس الشديد قد تكون جوهرية بالنسبة لسمعة الشركة ولنجاح الأعمال التجارية على حد سواء.

وتقوم البلدان النامية بوضع برامج تنموية حسب إمكانياتها لمعالجة الافتقار إلى الحاجات الأساسية مثل التعليم والخدمات الصحية، والمياه الصالحة للشرب، وارتفاع معدل الفقر في

[23] – عمر البيلى وخديجة الأعسر، دور الاستثمار الأجنبي الخاص المباشر في دعم القدرة التكنولوجيا للبلاد العربية، مجلة شؤون عربية العدد 79 سبتمبر1994، ص 138.

كثير من البلدان نظراً لاستحالة إيجاد فرص عمل كافية في ظل تدني النمو الاقتصادي. ومن أجل التصدي للفقر والبطالة وتحسين مستوى المعيشة، كثيراً ما تضطلع الشركات المتعددة الجنسيات في البلدان النامية بالمسؤولية الاجتماعية للشركات بدرجات متفاوتة في إطار عملياتها التجارية المحلية في المجالات التالية[24]:

حماية البيئة، مثل خفض انبعاث الغازات وكمية النفايات، وإعادة تدوير المواد وبرامج إعادة تشجير الغابات،

الأعمال الخيرية، مثل التبرع للمؤسسات الخيرية،

المشاركة في القضايا الاجتماعية، مثل التوعية بحقوق الإنسان والتثقيف بشأن الأمراض والآفات،

تنمية المناطق الحضرية من خلال الشراكة مع الحكومة المحلية لإنعاش مؤسسات الأعمال التجارية الصغيرة وتحسين البيئة في المدن الداخلية والاستثمار في مؤسسات الأعمال التجارية المحلية من خلال إقامة شراكات مع المنظمات غير الحكومية في مجال التخفيف من وطأة الفقر وبرامج التنمية الاجتماعية، والمؤسسات الدينية والأندية الاجتماعية ومشاريع الموظفين، مثل توفير معايير أعلى للصحة والسلامة للمهنيين، وفرص التوظيف المتساوية، واقتسام الوظائف وساعات العمل المرنة.

أ- تأثير المسؤولية الاجتماعية للشركات المعددة الجنسيات على المجتمع المحلي:

إن التأثير الذي تحدثه الشركات المعددة الجنسيات على المجتمع يعتمد على السياسات العامة والممارسات المستخدمة في التحديث المجتمعي من خلال ما يلي[25]:

[24] – مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، كشف البيانات المتعلقة بتأثير الشركات على المجتمع، مرجع سابق، ص67.

[25] – مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، المرجع سابق، ص67.

التوظيف : إن دور هذه الشركات كجهات مستخدمة يعد من أ هم مصادر التنمية الاقتصادية فالشركات تقوم بتوظيف الأفراد بصورة مباشرة من خلال تعيين موظفين دائمين أو موظفين بموجب عقود. وممارسة الشركات الأجنبية في الاعتماد على العمالة الأجنبية بدلاً من العمالة المحلية أو قيامها بالتمييز بين الشريحتين فيما يتعلق بالمعاملة والأجور يدل على عدم مراعاة المسؤولية الاجتماعية للشركات أو المجتمع الذي تقوم الشركة من خلاله بتحقيق أهدافها.

توفير الموارد والمشتريات: التأثير الاقتصادي للأموال التي تنفقها الشركات على الاستعانة بمصادر خارجية وعلى المشتريات قد يكون كبيراً .وبالتالي، فإن توفير الموارد من شركات موجودة في المجتمعات المحلية قد يؤدي بالتالي إلى تحفيز التنمية الاقتصادية للمجتمع المحلي.

تحديد مواقع المرافق والإدارة: المجتمعات التي تختارها الشركات المستثمرة لإقامة مواقع مرافقها التشغيلية تحصل على دفعة لاقتصادياتها من خلال إيرادات الضرائب المحلية، وإنشاء مؤسسات الأعمال التجارية المحلية وتوفير فرص عمل ، ومثل هذه الشركات تعزز الجهود المحلية لإنعاش الاقتصاد وتدعم المنظمات المحلية.

الاستثمار المالي: قيام الشركات باستثمار الأموال على أساس قصير أو طويل الأمد يعود على المجتمعات المحلية بالعديد من الفوائد . ووسائل الاستثمار النافع تشمل شراء الأسهم في أسواق الأوراق المالية المحلية، والتعامل مع مصارف تنمية المجتمعات المحلية أو الاستثمار في صناديق القروض لتنمية المجتمع المحلي.

الأعمال الخيرية والاستثمار في المجتمع المحلي: يتضمن هذا المجال توجيه الأموال النقدية والموارد إلى الأنشطة التي تؤدي إلى تحفيز إيجاد الوظائف وتوليد الدخل في المجتمع المحلي، مثل التدريب بغرض الإعداد للتوظيف، وتوفير السكن بتكلفة معقولة،

وتطوير وتوسيع مؤسسات الأعمال التجارية الصغيرة، والإنعاش الاقتصادي، والاستثمار في تعليم الشباب أو تعزيز الظروف الصحية للشباب في المجتمع المحلي ، وتقوم الشركات بهذه الأنشطة من خلال التبرع للمنظمات المعنية بتطوير المجتمع المحلي، وبالشراكة مع الوكالات غير الربحية وتصدر برامج الإنعاش الاقتصادي.

إن الشركات متعددة الجنسيات لديها مصلحة أكيدة في سيادة مفهوم مواطنة الشركات للمشاركة في تحسين الحكم المحلي فإن مواطنة الشركات ليست عملاً خيريًا، بل الأكثر من ذلك هي جزء لا يتجزأ من نموذج عمل الشركات، وتنفذ تحسينات حقيقية في عملياتها. فالحوكمة الرديئة تزيد من تكلفة القيام بالأعمال، وتؤدي إلى عدم استقرار السوق، وتجلب المخاطر مع كل قرار يجب على الشركة أن تتخذه، فالشركات متعددة الجنسيات تستفيد استفادة كبيرة كلما تحسنت البيئة المؤسسية التي تعمل فيها، بالإضافة إلى استفادة مجالات التنمية في البلدان التي تشكل الروابط بين سلسلة الموزعين العالمية.

هذا هو الوضع الراهن لمواطنة الشركات، حيث تمتد مزايا مواطنة الشركات لأبعد من الشركات متعددة الجنسيات. ومن خلال دعم مبادرات التأييد ومجموعات العمل المحلية، تساهم الشركات متعددة الجنسيات وسلسلة فروعها في إيجاد بيئة عمل أفضل، وهو في المقابل يزيد من فرص العمل، ويخلق أسواقا جديدة، ويمهد الطريق أمام الشركات المحلية . وعلى نفس القدر من الأهمية تكون مزايا الحكم الديمقراطي، فعندما تشترك منظمات القطاع الخاص المحلية في تأييد السياسة العامة، سوف يكون لمئات أو حتى آلاف من المشروعات الصغيرة والمتوسطة صوت مسموع في المناقشات السياسية[26].

وبينما تخطو منظمات الأعمال المحلية خطوات واسعة لتأييد تبني سياسات اقتصادية أفضل، وتطبيق القوانين الحالية وتضمن نصيبا متكافئا لكافة شركات الأعمال المشاركة

[26] – مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، المرجع سابق، ص68.

تتزايد الشفافية، ويتعرى الفساد، وتنخفض التكلفة .ففي تقرير عام 2005 قدر مركز الأبحاث الروسي مؤسسة INDEM أن الفساد يكلف الشركات المحلية والدولية التي تعمل في روسيا 316 مليار دولار ، بمتوسط يصل إلى 136000 دولار للفرد.

وفي الهند تختفي بالكامل 25 ٪ من نفقات البنية الأساسية بكل بساطة وعن طريق احتضان مجموعات عمل محلية قوية، تستطيع الشركات متعددة الجنسيات أن تساهم في الحد من الفساد، وتفيد المجتمع، وتخفض التكلفة لمورديها ولنفسها. [27]

وعن طريق الاستثمار في تحسين القدرات المؤسسية المحلية والحكم المحلي، يمكن للشركات متعددة الجنسيات أن تظهر التزامها طويل الأجل ببناء الإطار المؤسسي الذي يعزز النمو المستقبلي في الأسواق الناشئة، وعن طريق استثمارات بسيطة في المنظمات المحلية لمساعدتها على تأييد زيادة الشفافية في الحكومة، وتطبيق التشريعات، سوف تصبح الشركات متعددة الجنسيات قادرة على خفض التكلفة المصاحبة لعمليات المراقبة والمراجعة المستمرة لسلسة فروعها.

ب-أمثلة عن تطبيقات المسؤولية الاجتماعية للشركات المعددة الجنسيات :

* تحصلت أفريقيا على قدر كبير من فوائد المسؤولية الاجتماعية للشركات، على الرغم من أن هذه الفوائد غالباً ما تستخدم في الأعمال الخيرية والاستثمار في المجتمعات المحلية . ويشارك عدد متزايد من الشركات في الجهود الموجهة نحو التعليم والدعم المؤسسي للأطفال الأيتام والمعوقين والمشردين، وغيرهم من المجموعات الفقيرة . وعلى سبيل المثال، قدم

[27] – إيريك هونتز، البعد الجديد لمواطنة الشركات العالمية، مركز المشروعات الدولية الخاصة للتنمية، "مشكلة الهند" أسبوع العمل، 19مارس 2007 ، ص05.

مصرف باركليز مبلغ 15,8 مليون شلن كيني عام 2000 ومبلغ 20 مليون شلن عام 2001 لمختلف أنشطة تحقيق الاستدامة في جميع أنحاء كينيا[28]

كما شاركت شركة DHL في برامج دعم المجتمعات المحلية الرامية إلى مساعدة المؤسسات التي تقدم الدعم للأطفال . أما شركة موبيل التي عرِفت بأنها واحدة من أكبر الشركات التي تقوم بالأعمال الخيرية فتقدم شهريًا مبلغ 400000 شلن كيني كحد أدنى للمؤسسات التي ترعى المعوقين .

وتم توجيه جهود أخرى نحو الرعاية الصحية في المجتمعات المحلية، ولا سيما الأشخاص الذين يواجهون صعوبات مالية، ودور رعاية الأطفال والمسنين . كما قدمت الشركات دعما كبيرا لمختلف المشاريع في المجتمعات المحلية مثل توفير الماء وخدمات الصحة، وحماية الغابات المهددة وغير ذلك من التدابير البيئية.

وحصل قطاع التعليم على دعم كبير حيث وجِهت العديد من التبرعات لشراء التجهيزات للمدارس .كما قدم الدعم من خلال المنح الدراسية للمتفوقين من الطلاب والإعانات الدراسية للطلاب المحتاجين.وقد اضطلعت الجامعة الدولية التابعة للولايات المتحدة الأمريكية، على وجه الخصوص، بدور هام في مجال المنح الدراسية .واستثمر فرع شركة شل في بنغلاديش بكثافة في مجال التعليم من خلال تقديم ا لكثير من التبرعات النقدية والعينية للمدارس التي تمر بصعوبات مالية.

وساعدت الجهود المبذولة في مجال المسؤولية الاجتماعية للشركات على تعزيز الظروف المعيشية للمجتمعات المحلية والخدمات الاجتماعية، وعلى دعم المشاريع الخاصة بالمجتمع المحلي ورعاية نمو مؤسسات الأعمال التجارية الصغيرة والمتوسطة الحجم من خلال التبرعات وتقديم رأس المال اللازم للبداية بأسعار فائدة مدعومة.

[28] – أنظر مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، كشف البيانات المتعلقة بتأثير الشركات على المجتمع، مرجع سابق، ص83.

والفائدة الكبيرة التي جنتها أفريقيا من خلال تدابير الدعم المحلية والخارجية هي إيجاد فرص عمل .

وقد استوعبت الشركات عددا كبيرا من الأفراد بصورة مباشرة أو غير مباشرة من خلال عقود الموردين والاستعانة بعمالة خارجية، الشيء الذي أوجد فرصاً في مجال الأعمال التجارية .وأدى هذا الأمر بالتالي إلى تعزيز القوة الشرائية للمستهلكين وأثر بصورة إيجابية على الاقتصاد في أفريقيا . وقد ازدهر عدد كبير من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم من خلال تزويد مؤسسات الأعمال التجارية بالموارد والخدمات والقوة العاملة[29].

- **شركة نستله[30] (Nestlé)**في بنغلاديش، وبمعزل عن قيامها بتقديم التبرعات المالية لمختلف دور رعاية الأيتام، قامت الشركة بتنظيم حملة للوقاية من حمى الضنك . ويبدو أن تلك هي ا لوسيلة الأمثل لتوعية الناس بتدابير الوقاية من هذا المرض . ويميل الناس إلى اعتبار شركة نستله أكثر من مجرد شركة لتسويق منتجات الألبان .وقد نظمت شركة نستله معرضاً لحليب نيدو لمدة يوم في بوغرا . وربما كان هدف المعرض إطلاق حملة تسويق، إلا أن تقديم معلومات للناس عن حقائق غذائية تعلق بغذاء الأطفال يُعد من المسؤوليات الاجتماعية الهامة.
- **شركة شل (Shell)** تركز الشركة على تقديم منتجات آمنة بالنسبة للناس والبيئة . وفي بنغلاديش، تكرس شركة شل نفسها أيضاً للمبادئ الأساسية المتصلة بالصحة والسلامة والبيئة والتي يتصدرها تحقيق مبدأ عدم إلحاق الأذى بالناس مع توفير حماية البيئة . كما تعمل شركة شل مع الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية على تشجيع ومساعدة المجتمعات للمحافظة على سلامة البيئة وتنوعها،

[29] – مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، المرجع سابق، ص69.

[30] – المرجع السابق، ص 70-71.

وضمان استغلال الموارد الطبيعية بطريقة عادلة ومستدامة إيكولوجياً .وشركة شل هي أول شركة عاملة في مجال الطاقة تقوم بوضع معيار للتنوع البيولوجي.

ثالثا: واقع المسؤولية الاجتماعية للشركات المعددة الجنسيات :

إن فوائد المسؤولية الاجتماعية للشركات لم تستغل بصورة تامة بسبب بعض جوانب الضعف المعروفة في البلدان النامية التي تعوق جهود الشركات في هذا المجال، فضلاً عن تصرفات الشركات الأجنبية .وفيما يلي بعض العوامل التي تؤثر على تنفيذ المسؤولية الاجتماعية للشركات في أفريقيا وبلدان نامية أخرى[31].

*محدودية سبل الاستثمار المحدودة وعدم تطور الأسواق: على الرغم من أن الأسواق في البلدان النامية لا تزال ناشئة ومليئة بإمكانات النمو، فإن إمكاناتها الضئيلة تجعلها بمثابة خيار سيئ في مجال الاستثمار بالنسبة للشركات التي لديها خيار استثمار أموالها في أسواق أجنبية أكثر تطورا.

فالإمكانات التجارية المتدنية، وبطء حركة السوق، والخيارات المحدودة لشراء الأسهم تقلل فرص استفادة المجتمع المحلي من الاستثمار في السوق المحلي. كما أن سبل الاستثمار الأخرى مثل العقارات والسندات غير متطورة وغير مستخدمة تماماً.

*السياسات العامة والقيم لدى الحكومات:

لا تدعم بعض الحكومات القيم التي توفر الحماية لمواطنيها، أو تضع السياسات العامة التي يمكن أن تتبعها الشركات المحلية والأجنبية من أجل تعزيز المسؤولية الاجتماعية للشركات.

[31] – نفس المرجع السابق، ص84.

وغالبية البلدان النامية توجد بها **معادن وموارد طبيعية** أخرى، غير أن عمليات تعدينها تؤدي إلى انعكاسات بيئية خطيرة إذا لم ترصد بصورة سليمة .وقد اجتذبت هذه الموارد الطبيعية عدداً كبيراً من الشركات الأجنبية . وفي خضم الإسراع لجني الأموال من هذه الموارد، تغفل البلدان الحاجة إلى وضع الوسائل السليمة للتحقق والموازنة، مما يعطي الشركة فرصة استغلال الموارد من دون المراقبة اللازمة.

* واجه قطاع **العمل** باستمرار مشاكل مماثلة، حيث تقوم للشركات الأجنبية توظيف العمال الأجانب بدلاً من تعيين الموظفين من المجتمع المحلي الذي يستضيف الشركة .كما برزت في مثل هذه الحالات قضايا تتعلق بالتفاوت بين الموظفين المحليين والأجانب من حيث المعاملة والأجور .و تقوم بعض الشركات بتعيين موظفين محليين في الوظائف الدنيا فإن فريقها الإداري يتألف بصورة كاملة من الأجانب.

* شهد عدد كبير من البلدان النامية **اضطرابات سياسية** أدت إلى وقوع عمليات إبادة جماعية واسعة، وانهيار الاقتصاديات واختلال أمني كبير لا يشجع أي شركة أجنبية على الاستثمار في وسائل الاستثمار المحلية.

*كما يعوق **التدخل السياسي والفساد الشديد** بشكل خطير الجهود الخيرية التي تقوم بها الشركات نظرا إلى أن التبرعات والمساعدات تصل إلى الأشخاص الخطأ أو يساء استغلالها .كما فتح الفساد ثغرات للتهرب والتلاعب الضريبي بالنسبة للشركات نظراً لأن الموظفين المسؤولين عن تحصيل الضرائب يقبلون بسهولة تلقي الرشاوى لصرف النظر عن القيمة الفعلية للضرائب.

*كما شهدت الجهود المبذولة لتعزيز المسؤولية الاجتماعية للشركات بعض العقبات . وفي بعض الحالات قام أشخاص ذوو نفوذ وعلى علاقة بالفساد باستخدام المنظمات غير الحكومية كوسيلة لتحقيق مكاسب مادية . وأشارت الشركات إلى أن مشكلة التعرف على

منظمات غير حكومية تتمتع بالمصداقية والثقة لإقامة شراكات معها تقف حجر عثرة أمام جهودها في مجال المسؤولية الاجتماعية للشركات.

*الاستغلال الذي تمارسه الشركات الأجنبية

إن غالبية الشركات الأجنبية تسيء تماما استخدام البلدان النامية عند تأسيس استثماراتها، وإنتاج وبيع سلعها أو خدماتها، كما أن التعويضات المتدنية التي تدفع لأصحاب الأراضي في حالات التعدين وتدني الأسعار بصورة غير مبررة عند شراء أراضي لإقامة مرافق جديدة تمثل جوانب الاستغلال الرئيسية التي تعاني منها البلدان النامية، ويحصل أصحاب الأراضي على مبالغ زهيدة، بينما يبدو أن الشكاوى المتعلقة بالضرر البيئي المحتمل بسبب الانبعاثات السامة والحاجة إلى مرفق صالح يؤدي إلى تحسين الأوضاع لا تجد أذناً صاغية.

تقرير الأونكتاد، يوضح أن برنامج المسؤولية الاجتماعية للشركات لم يول اهتماماً كافياً لجوانب التنمية الأخرى، وتقرير الاستثمار العالمي ، يركِّز اهتمامه على ما يمكن تسميته بالمؤثرات التقليدية للاستثمار الأجنبي المباشر، وهي الضرائب، والعمالة، ونقل التكنولوجيا، والروابط، وتطوير الهياكل الأساسية وإعادة استثمار الأرباح في البلدان المضيفة . ويشكل هذا النوع من التحليل وسيلة هامة لتذكير الأوساط المعنية بالمسؤولية الاجتماعية للشركات. لكن هذه التذكير ربما يحتاج إلى أن يذهب إلى ما هو أبعد من ذلك. فإذا كنا مهتمين بآثار المسؤولية الاجتماعية للشركات على التنمية فهناك جانب آخر ينبغي النظر فيه.

الأبعاد الهيكلية للتخلف

يتعلق هذا الفرع بالأبعاد الهيكلية للتخلف أو سوء التنمية، ومسألة ماهية علاقة الشركات بهذه الأبعاد .

وينقلنا هذا التحليل إلى عالم نفوذ الشركات، وممارسة الضغوط، وأنماط الاستثمار والاستهلاك غير المستدامة، والمعايير المزدوجة .

ثالثا:بعض الأمثلة عن واقع المسؤولية الاجتماعية للشركات المتعددة الجنسيات:

تفيد البحوث عن وجود حاجة إلى إعادة التفكير في علاقات الشراكة بين الأمم المتحدة والشركات متعددة الجنسيات بسبب الطريقة التي يمكن بها لهذه العلاقات أن تعزز نفوذ الشركات والميزة التنافسية والنفوذ السياسي ضد مصلحة البلدان النامية والمؤسسات الصغير ة والمتوسطة الحجم.

كما يكشف هذا البحث النقاب عن المعايير المزدوجة التي تظهر عندما تشترك الشركات متعددة الجنسيات في مبادرات المسؤولية الاجتماعية للشركات، مع قيامها، في الوقت نفسه، بالضغط من أجل وضع نظام لسياسات كلية يمكن أن تكون له آثار سيئة للغاية على التنمية، وتتضمن العناصر الداعية إلى القلق في مثل هذا النظام جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة؛ وميداناً غير متكافئ لإلغاء الضوابط التنظيمية وتحرير التجارة، أي أشكال التحرير التي تزيد اقتصادات البلدان النامية، وشركاتها وشعوبها ضعفاً، ومقاومة لمبدأي المعاملة الخاصة والتفاضلية على السواء، واستقلالية حكومات البلدان النامية في تحديد سياساتها بما يتفق مع عملياتها الديمقراطية واحتياجاتها وأولوياتها.

وأظهرت البحوث التي أجريت فجوات كبيرة أخرى في البرنامج العام للمسؤولية الاجتماعية للشركات[32]:

ففي **شيلي** تسهم عدة شركات تعدين كبيرة طائفة من مبادرات المسؤولية الاجتماعية للشركات لتحسين الأسواق الناشئة وصحة العمال وسلامتهم، ومشاريع للتعليم وتنمية المجتمع، لكن هذا المنظور يغفل أحد أهم مشاكل التنمية المتعلقة بالتعدين، وهي أن بعض

[32] – مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ،المرجع نفسه– ص 60-61

الشركات عبر الوطنية لم تتمكن بمرور الوقت من تجنّب دفع الضرائب والعوائد فحسب بل إنها شجعت أيضاً على التدفقات المالية داخل الشركة بما أدى إلى استدانة شركات للتعدين التابعة، والإفراط في الاستثمار، والإفراط في الإنتاج، وانهيار أسعار النحاس العالمية .وفي الوقت نفسه فإن هذا النظام يولد تدفقات ضخمة للإيرادات إلى الخارج للوفاء بخدمة القروض التي حصلت عليها من فروع الشركات المالية الموجودة في بلدان الملاذ في الخارج.

وفي **البرازيل** ، أوضحت البحوث أن عدداً متزايداً من رابطات وشركات الأعمال التجارية تأخذ بعين الاعتبار القضايا المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية للشركات المتعددة الجنسيات، لكن لم تظهر أي مشكلة إنمائية رئيسية واحدة في برنامجها، ويتعلق ذلك بالآثار الاجتماعية المترتبة على إضفاء طابع المرونة على سوق العمالة والمشاكل الثلاث المتعلقة بذلك وهي البطالة، وإلغاء حقوق العمال وانخفاض مستوى معايير العمل المرتبطة بالتعاقد من الباطن .وحتى وقت قريب، تمكنت البرازيل من أن تتجاهل إلى حد كبير هذه القضايا في جدول أعمالها المتعلق بالمسؤولية الاجتماعية للشركات.

وفي **المكسيك**، تتزايد عمليات إصدار شهادات بيئية وتحسين نظم الإدارة البيئية، ولكن هناك اتجاهات تبعث على القلق، من منظور التنمية المستدامة، تتعلق بزيادة الاستثمار في صناعات كثيفة التلوث ونقل المصانع إلى مناطق شبه قاحلة وهشة بيئياً، تكون فيها بالتالي الأنظمة البيئية أضعف مما هي عليه في معظم الأحيان، في أماكن أخرى، ولا تظهر هذه الجوانب في الواقع في البرنامج العام للمسؤولية الاجتماعية للشركات في المكسيك، كما أن الانخفاض في الأجور الفعلية الذي حدث خلال العقدين الماضيين غير مدرج في هذا البرنامج 1999 .

وفي **الفلبين** أوضحت البحوث في قطاع الغذاء والمشروبات أن برنامج المسؤولية الاجتماعية للشركات يغفل القضايا الرئيسية التي تتعلق بأنماط التسويق والاستهلاك

الأخلاقيين . وأصدرت منظمة الصحة العالمية، تقريراً، يبين بوضوح على العلاقة بين زيادة استهلاك المأكولات السريعة والمشروبات غير الكحولية وارتفاع الإصابة بالأمراض المزمنة مثل مرض السكري، والبدانة وأمراض القلب والأوعية الدموية، التي تتسبب، حالياً في وفاة عدد من الناس يفوق ما تسببه الأمراض الأخرى.

وما تبينه هذه الأمثلة هو أن البرنامج العام للمسؤولية الاجتماعية للشركات يميل إلى التركيز على جوانب ضيقة إلى حد ما للتنمية وأنه يغفل بعض القضايا الأساسية للتنمية التي تتعلق بنفوذ الشركات وأثر السياسات، والآثار السلبية المترتبة على إضفاء طابع المرونة والتحرير، وأنماط الاستثمار والاستهلاك غير المستدامة، والمعايير المزدوجة.[33]

[33] – مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ،المرجع نفسه– ص 60-61.

خاتمة:

تسعى الشركات العابرة للقارات إلى تحويل العالم إلى فضاء اقتصادي واحد بغية إحكام سيطرتها وبسط نفوذها، الأمر الذي أدى إلى تراجع دور الدولة أمامها، فهي تسعى لتحقيق أهدافها من خلال الاستراتيجية العمل والمكانة التي تمنح لها ضمن القوانين الوطنية والدولية إن التوجه الجديد الذي تعني به الشركات عبر الوطنية هو حقوق الإنسان ومسؤوليتها عند انتهاك هذه الحقوق لدليل واضح على تنامي دور هذه الشركات حيث أصبحت تخاطب، كأنها شخص من أشخاص القانون الدولي حيث لا إفراط ولا تفريط، لا يمكن النظر بريبة وخوف إليها لما لها من قدرة على النهوض بالاقتصاد الوطني والتنمية والتقدم وزيادة الثروة مثلما لها القدرة على إلحاق الضرر على الأفراد والبيئة.

إن ما تقوم به الشركات متعددة الجنسيات حاليا هو مقاومة كل اقتراح يرمي إلى تغير الأوضاع القانونية القائمة في غير صالحها خاصة ما تعلق بمشكلة الإعلام عن نشاطها الدولي، لكل هذا فليس هناك من سيل أمام الدول المضيفة أن تتكاثف معا وأن تتخذ موقفا موحدا بشأن هذا الواقع المفروض و المجهول والمقبول بشكل يضمن حماية المصالح القومية ومن الممكن في مرحلة أولى، أن يتم اتخاذ مثل هذه المواقف على نطاق محدود في إطار المنظمات والتجمعات الإقليمية خاصة الدول النامية.

ويبقى هذا أو ذاك متوقف على السياسة المنتهجة من قبل الدول في تعاملها مع هذه الشركات لأن القواعدالدولية رغم كثرتها حتى استحال حصرها تبقى في نظر الكثيرين تحيد عن تحقيق المبتغى كونها تفتقد لآليات فعاله لغرض تطبيقها.

قائمة المراجع

المراجع باللغة العربية:

الكتب:

1-أحمد سي علي، النظام القانوني للشركات عبر الوطنية المعاصرة في القانون الدولي العام، دار هومة،
الجزائر،2009 .

2-أميرو نوف، الاطروحات الخاصة لتطور الشركات المتعددة الجنسيات، ترجمة محمد تقي عبد الحسين،
ديوان المطبوعات الجامعية،1986.

3-أمين السيد أحمد لطفي، "المحاسبة الدولية و الشركات متعددة الجنسية"، الدار الجامعية ، الإسكندرية،2004 .

4-حسام عيسى، الشركات المتعددة القوميات، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت لبنان.

5-الدكتور عبد السلام أبو قحف ، أشكال السياسات المختلفة للاستثمارات الأجنبية ،مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1999 .

6-سالم أحمد فرجاني، العولمة والدول النامية من منظور استثماري، دار الكتب الوطنية، طرابلس2004.

7-عبد السلام أبو قحف، اقتصاديات الأعمال و الاستثمار الدولي، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية،
2003.

8-عبد المطلب عبد الحميد، النظام الاقتصادي العالمي، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة 1998.

9-عمر صقر، العولمة والقضايا الاقتصادية المعاصرة، دار الجامعية، القاهرة،2003 .

10-محمد شفيق، الوسيط في القانون التجاري، ج1 ، ط3 ، مكتبة النهضة المصرية القاهرة،1985.

11-ناصر داودي، اقتصاد المؤسسة، دار المحمدية العامة، الجزائر.

12-نزيه عبد المقصود، أثار الاقتصادية، الاستثمارات الاجنبية، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية2008 .

13-نوازد عبد الرحمن، منجد عبد اللطيف الختالي، مقدمة في المالية الدولية، دار المناهج، عمان، الطبعة الأولى،2007.

14-رولفغانغ فردمان، تطور القانون الدولي ترجمة لجنة من الأساتذة الجامعيين، منشورات دار الافالق الجديدة بيروت، لبنان.

15-يوسف محمود بربوع وسالم عبد الله حلس، المحاسبة الدولية مع تطبيق العملي لمعايير المحاسبة الدولية،

مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان2002 .

الرسائل و المذكرات:

1-يوسف عبد الهادي، النظام القانوني لعقود ما قبل التكنولوجيا في مجال القانون الدولي الخاص،

رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة زقازيق.

2- خير فضيلة، انعكاسات العولمة على الاستثمار الاجنبي المباشر في الدول العربية، مذكرة لنيل شهادة

ماجيستر في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصادي كمي، جامعة الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية2005/2004.

3-دربالة فريدة، أثر الشركات المتعددة الجنسيات على اقتصاديات الدول، رسالة ماجيستر، كلية الاقتصاد، دالي ابراهيم الجزائر،2005 .

4-سيد علي أحمد، النظام القانوني للشركات عبر الوطنية المعاصرة، رسالة ماجيسيتر معهد العلوم القانونية والادارية، جامعة الجزائر1987

5- سيف هشام صباح الفخري، الشركات المتعددة الجنسيات وأبعادها السياسية والاقتصادية، مذكرة لنيل شهادة ماجيستر في المالية والمصرفية، جامعة حلب، كلية الاقتصاد 2010 .

المجلات

1-مجلة أخبار النفط والصناعة، العدد 401 ، أبو ظبي2004 .

2-مجلة الطريق، العدد 04 ، الكوكبة1999 .

3-مجلة التعاون الخليج العربي، العدد 86 أكتوبر 2001 .

4- 1994.مجلة الشؤون العربية ،العدد79 .

المقالات

1-هشام فخار، مقال الشركات المتعددات الجنسيات على مبدأ السيادة الدائمة على الثروات الطبيعية

ملتقى دولي جامعة المدية2011 .

2-يوسفي أحمد، مقال بعنوان مضمون أحكام الامر01 / 03 المتعلق بتطوير الاستثمار في 20 أوت

2001ومدى قدرته على تشجيع الاستثمارات الوطنية والاجنبية، مجلة الادارة، العدد 23،2001.

القوانين

1-الامر 58/75المؤرخ في1975/09/26 المتضمن القانون المدني المعدل والمتمم بالأمر 10/05 المؤرخ في

20/ 2005/7.

2-قانون01/13 المؤرخ في 2013/02/20 المعدل و المتتم بقانون 07/05 المتعلق بالمحروقات.

المؤتمرات

مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية، كشف البيانات المتعلقة بتأثير الشركات على المجتمع.

الدراسات الميدانية والتطبيقية

1-صالح عبد القادر الحوري، ممدوح هايل عبابنة، كلية الاقتصاد والعلوم الادارية، جامعة العلوم التطبيقية، الاردن، ادارة الصورة الذهنية للمنظمات الاردنية في اطار واقع المسؤولية الاجتماعية، دراسة ميدانية في الشركات الفكرية للأردن.

2-نورا محمد عماد الدين أنور، المسؤولية الاجتماعية للشركات في ظل الازمة الاقتصادية العالمية،

.دراسة تطبيقية المركز المصري للدراسات الاقتصادية،2010

3- ام غربل، ياسمين فؤاد، المسؤولية الاجتماعية لراس المال في مصر بعض التجارب الدولية المركز المصري للدراسات الاقتصادية2008 .

الصحف:

صحيفة الجزيرة العدد 12636 الجمعة 17 ربيع الثاني1428 .

المراجع باللغة الفرنسية:

1- Mahfood Bouhacene : Droit international de la coopération Industrielle office de la publication hydra Alger 1982.

الفهرس

مقدمة

الفصل الاول :ماهية الشركات متعددة.....07

المبحث الأول :مفهوم الشركات المتعددة الجنسيات و طبيعتها..... 08

المطلب الأول :مفهوم الشركات المتعددة الجنسيات..... 08

المطلب الثاني :الطبيعة القانونية للشركات المتعددة الجنسيات 16

المبحث الثاني : فعالية الشركات المتعددة الجنسيات... ..... 23.

المطلب الأول : مظاهر التأثير الايجابية للشركات المتعددة الجنسيات.....23

المطلب الثاني: مظاهر التأثير السلبية للشركات المتعددة الجنسيات.....49.

الفصل الثاني : مكانة الشركات متعددة الجنسيات و مسؤوليتها في المجتمع الدول.....31

المبحث الأول : مكانة الشركات المتعددة الجنسيات.....32

المطلب الأول : استراتيجية الشركات المتعددة الجنسيات.....32

المطلب الثاني :مكانة الشركات المتعددة الجنسيات في الجزائر 36

المبحث الثاني :مسؤولية الشركات المتعددة الجنسيات..... .43

المطلب الأول :مفهوم المسؤولية الدولية الشركات المتعددة الجنسيا..... 46

المطلب الثاني :المسؤولية الاجتماعية للشركات المتعددة الجنسيات.....49.

خاتمة:.....61

قائمةالمراجع

فهرس المحتويات